

جامعة طرابلس



كلية التربية البدنية

وعلوم الرياضة

F.P.E.S.S

جامعة طرابلس

University of Tripoli

دليل أعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة

2022 م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّا مَحْرُضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ
فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ
كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا

صدق الله العظيم

الصفحة	قائمة المحتويات	ت
4	مقدمة الدليل	1
5	كلمة عميد الكلية	2
6	مفاهيم ومصطلحات عامة	3
7	رؤية ورسالة وأهداف الكلية	4
8	لمن هذا الدليل؟	5
8	أهداف الدليل	6
9	الأساليب الفعالة التي ترتقي بمستوى التدريس الجامعي:	7
9	أهداف التقييم	8
9	منهجية التقييم	9
10	مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس	10
11	مهام مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس	11
11	لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس	12
12	مجلس كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة	13
14	المهام القيادية و الإدارية التي يتولها عضو هيئة تدريس	14
19	اعضاء هيئة التدريس بالكلية	15
25	اللوائح التنظيمية للهيئة التدريسية	16
25	التعاقد ، الترقية ، النقل ، الندب ، الإعارة	17
31	المعاملات المالية	18
34	الإجازات	19
37	النظم التأديبية	20
40	أعضاء هيئة التدريس المغتربين	21
42	أساتذة الشرف والأساتذة الزائرون والمتعاونون	22
43	بعض النماذج المستخدمة بإدراة شؤون أعضاء هيئة التدريس	23

مقدمة الدليل

في إطار توجه كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة لتبني خطة استراتيجية تعتمد على التطوير والتحسين المستمر وفقاً لرؤيتها واهدافها لتتمشى مع حركة التطور الاكاديمي والفني والاداري وتعتمد على مجموعة من المقومات التي تسهم في تحسين ودعم العملية التعليمية وجعلها في موقف المنافس القوي بمجال التربية البدنية وعلوم الرياضة على المستوى المحلي والدولي .

ويعد التدريس الجامعي من العمليات ذات الطبيعة المعقدة والتي تتأثر بعدد كبير من العوامل منها ما يتصل بعضو هيئة التدريس الذي يعتبر أحد أهم عناصر العملية التعليمية ولهذا لا يمكن للتعليم الجامعي مواجهة الصعوبات والتحديات التي تواجهه بعيداً عن عضو هيئة التدريس الذي تقع عليه مسؤولية إعداد الكوادر المتخصصة بمجاله وتقديم المعرفة وتطويرها ونشرها ، إضافة الي دوره الفاعل في تحقيق جودة التعليم في ضوء احتياجات مجتمعنا وطبيعته .

ولكى يقوم عضو هيئة التدريس بدوره الهام بكل اقتدار لابد أن يتمتع بقدر كاف من الامكانيات لتنعكس إيجابياً على ادائه ، وفي هذا الاتجاه يقع على عاتق ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس العبء الاكبر من حيث الاهتمام بكل الشؤون الخاصة بأعضاء هيئة التدريس ووضع الخطط والبرامج لتذليل الصعوبات وتطوير الأداء ، ويأتي هذا الدليل لتقديم جميع المعلومات عن الانشطة والاساليب وعمليات التقويم والواجبات التي يؤديها والحقوق التي يتمتع بها والتي تضبط الاداء التدريسي لعضو هيئة التدريس وفقاً للوائح والقوانين والتشريعات النافذة .

ختاماً نتقدم بالشكر والتقدير لكل من ساهم في إنجاز هذا الدليل راجيين من الله أن يعود بالفائدة للجميع.

والله ولي التوفيق



كلمة عميد الكلية

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين قال تعالى ((يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)) والحمد لله الذي كرم أصحاب العلم وجعل لهم مكانة مميزة بين الناس على ما يبذلوه من جهد وعمل عظيم في نشر العلم وخدمته لترتقي الامم ، وحرصاً منا على تسهيل عمل عضو هيئة التدريس وتوفير وقته فأنا نضع بين يديه هذا الدليل الذي يجمع معظم المعلومات والاجراءات الادارية التي تبين الواجبات الملقاة على عاتقه والحقوق التي يتمتع بها وفقاً للوائح والقوانين النافذة ، وبالعودة الي تاريخ الكلية فأنا نشكر كل الجهود التي تكاتفت وبذلت من أجل الرقي بها ووضعها في مقدمة الكليات على مر السنوات فهي من أوائل الكليات في ليبيا بمجال التربية البدنية وعلوم الرياضة ، واستكمالاً لتلك الجهود تتبني الكلية منهجاً يعمل على ترسيخ مبادئ وأسس التحسين والتطوير المستمر، لتطبيق برامج ادارة الجودة وتسعى الي السير قدماً لتحقيق رؤيتها ورسالتها وأهدافها بالاهتمام بإعداد وتأهيل خريجين متخصصين يمتلكون المعرفة وتتوفر لديهم المهارات السلوكية المهنية التي تمكنهم من مزاولة مهنتهم في مختلف مجالات التربية البدنية والرياضة على قدر عالي من التميز والاجادة ، واذ أننا نجل دور عضو هيئة التدريس ونقدر العمل الشاق الذي يبذله مع طلابه فأنا حريصين على تقديم الدعم الممكن والمستمر له.

وختاماً نحن نحمل كل مشاعر الفخر والاعتزاز لهذا الصرح الاكاديمي ولكل من ينتمي اليه من الطلبة و اعضاء هيئة التدريس والموظفين والعاملين.

د مجدي أبوبكر حمزة
عميد كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة

مفاهيم ومصطلحات عامة

الرؤية Vision:

صورة المؤسسة وطموحاتها وأهدافها على المدى الطويل.

الرسالة Message:

دستور المؤسسة المعلن والذي يوضح مهمة المؤسسة وجمهورها المستهدف.

عضو هيئة التدريس القار:

وهو الذي يخصص جُلَّ وقته للعمل في مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي.

عضو هيئة التدريس غير القار:

وهو الذي يخصص جزءاً من وقته للعمل في مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي.

الكوادر المساندة:

المعيدون والفنيون.

الدراسات العليا:

مجموع البرامج العلمية والبحثية التي تؤدي إلى الحصول على الإجازة العالية أو الدقيقة.

إدارة البرنامج:

الجهة المسؤولة (الكلية، القسم، الشعبة) عن تنفيذ البرنامج الدراسي المنظم الذي يؤدي إلى مخرجات تعليمية (جامعية، دراسات عليا).

المرشد الأكاديمي:

هو الأستاذ المكلف بالإشراف على متابعة إنجاز الطلاب في البرنامج العلمي الذي يدرسونه، ومقدار تقدمهم فيه.

الأستاذ المشرف:


وهو الأستاذ المكلف بالإشراف على الرسالة أو الأطروحة.

المُمتَحِنُ:

وهو الأستاذ المكلف ضمن لجنة للقيام بامتحان طالب جامعي ، أو مناقشة رسالة أو أطروحة طالب دراسات عليا.

مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس :

مكتب يختص بإتمام إجراءات شؤون أعضاء هيئة التدريس الإدارية والمالية لدى الإدارة العامة لشؤون أعضاء هيئة التدريس بالجامعة ويرتبط المكتب تنظيمياً بعميد الكلية ووكيل الكلية للشؤون العلمية.



رؤية ورسالة وأهداف الكلية

تنبثق رؤية ورسالة وأهداف الكلية من رؤية ورسالة الجامعة فبالإشارة إلى اجتماع مجلس الجامعة العادي العاشر (10) لسنة 2018 بشأن وضع استراتيجية لكل كلية خلال 2018 – 2022 عليه تبنى مجلس الكلية في اجتماعه الثاني (2) لسنة 2018 وضع خطة استراتيجية واضحة لسياسة الكلية تحتوي على رؤية ورسالة وأهداف وقيم واضحة وتم اعلانها وفق معايير الجودة الشاملة.

رؤية الكلية

- تتطلع الكلية بأن تكون رائدة في مجال التربية البدنية وعلوم الرياضة على المستوى المحلي والإقليمي خلال الخمس سنوات القادمة (2019- 2023) نحن الأفضل محلياً - نحو الأفضل إقليمياً ، ريادة في تقديم الاستشارات والبحوث الثقافية العلمية والرياضية ، تطور مستمر في كل التخصصات والإمكانيات ، ثقة الآخرين في مخرجاتنا ، التميز العلمي والمعرفي.

رسالة الكلية

- تسعى الكلية بأن تكون مخرجاتنا متميزة بأعلى كفاءة محلياً في كل التخصصات " التدريس ، التدريب ، التأهيل " .

أهداف الكلية


- تحقيق الاعتماد المؤسسي والبرامجي للكلية.
- تطوير الهيكل التنظيمي والإداري لكلية التربية البدنية وعلوم الرياضة.
- نشر ثقافة الجودة وتقييم الأداء بكلية التربية البدنية وعلوم الرياضة.
- الارتقاء بمستوى الأداء الأكاديمي لأعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة.
- تطوير الأداء الأكاديمي للشؤون الطلابية.
- الارتقاء بمستوى البحث العلمي وخدمة المجتمع والبيئة.
- تطوير واستكمال البنية التحتية لمرافق ومنشآت وصالات الكلية.

لمن هذا الدليل ؟

يستهدف هذا الدليل أعضاء هيئة التدريس بمختلف درجاتهم العلمية والأكاديمية.

1. أستاذ.
2. أستاذ مشارك.
3. أستاذ مساعد.
4. محاضر.
5. مساعد محاضر.
6. المعيد (الكوادر المساندة).

أهداف الدليل



الأساليب الفعالة التي ترتقي بمستوى التدريس الجامعي

- تقليل عدد الطلبة ليكون التدريس في مجموعات صغيرة الأعداد.
- تخفيض ساعات التدريس الأسبوعية لتمكين الأستاذ من إعداد مادته وتحسين أساليب عرضها.
- إدخال تكنولوجيا متطورة على أنها مصادر معرفة ووسائل تعليم افتراضي.
- التدريب على استخدام حلقات النقاش وبحوث السمينار وتجارب المعامل، وتنمية التعليم الذاتي بإشراف تدريسي **Tutorial** من خلال أعمال موجهة **Travaux dirigés** والاستعانة بمواد مخزنة في شرائط وأقراص.
- منح عضو هيئة التدريس الحرية الأكاديمية والمهنية ومنحه مساحة واسعة للتعبير عن رأيه.
- التقويم المستمر للأداء التدريسي لعضو هيئة التدريس.

أهداف التقييم

يهدف تقييم أداء عضو هيئة التدريس إلى تحقيق الآتي:

1. تشجيع أعضاء هيئة التدريس على التميز في أدائهم الأكاديمي والمهني.
2. مساعدة المؤسسة على تنظيم برامج التنمية المهنية على أسس علمية.
3. توفير أسس نزيهة وشفافة للترقية وتقديم الحوافز وتجديد العقود.
4. المساهمة في استيفاء معايير ضمان الجودة التعليمية.

منهجية التقييم

يتم تقييم أداء عضو هيئة التدريس من واقع المهام الثلاث المنوطة به وهي:

1. التدريس والإشراف.
2. الإنتاج العلمي.
3. خدمة الكلية والمجتمع.

ويتم قياس الأداء في هذه الجوانب من خلال:

1. تقييم الطلاب للمقررات التي قام بتدريسها.
2. تقييم الزملاء بالقسم العلمي.
3. تقارير المحكمين عن منشوراته البحثية.

4. تقييم رئيس القسم.

ويتم التقييم بواسطة مجموعة من النماذج المعتمدة من مركز ضمان الجودة وتقييم الأداء على كل بُعد من أبعاد الأداء.

مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس

مدير مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس



هو أحد أعضاء هيئة التدريس المكلف من قبل عميد الكلية بمهام إتمام إجراءات شؤون أعضاء هيئة التدريس الإدارية والمالية لدي الإدارة العامة لشؤون أعضاء هيئة التدريس بالجامعة. يعمل على تقديم الخدمات التي تتعلق بالإجراءات الادارية وتسهيلها في كل ما يتعلق بأعضاء هيئة التدريس من ترقيات وإجازات والتنسيق والتعاون مع الأقسام العلمية لتذليل كافة الصعوبات . وتتكون ادارة المكتب من رئيس القسم ومنسق عن كل قسم علمي بالكلية كأعضاء.

أ.د خميس محمد دربي

قسم التربية البدنية - التدريس

د فائزة جمعة الاخضر

قسم التدريب

د عواطف المبروك ابوجناح

قسم إعادة التأهيل والعلاج الطبيعي

د صالح بشير ابوخيظ


مهام مكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس

يتولى المكتب المهام الآتية :

- اتخاذ إجراءات استيفاء مستندات التعاقد والتعيين وإحالتها إلى الجهات المختصة.
- إخطار ادارة شؤون أعضاء هيئة التدريس بالجامعة باحتياجات الكلية من أعضاء هيئة التدريس وفقاً للاشتراطات التي تحددها الاقسام العلمية لاتخاذ إجراءات الإعلان عنها.
- إعداد البيانات والإحصائيات الخاصة لأعضاء هيئة التدريس بالكلية وإبلاغ الجامعة بها.
- اتخاذ إجراءات تمكين أعضاء هيئة التدريس الجدد من استلام أعمالهم وذلك بالتنسيق مع الأقسام العلمية المختصة وإبلاغ الجامعة بذلك.
- اتخاذ إجراءات إخلاء الطرف لمن أنهى عمله من أعضاء هيئة التدريس وإبلاغ الجامعة بذلك.

لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس

تُشكل بقرار من مجلس الجامعة لجنة لشؤون أعضاء هيئة التدريس على النحو التالي :



وتعمل لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس تحت إشراف وكيل الشؤون العلمية بالجامعة.

اختصاصات اللجنة

تختص لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس بما يلي :

- أ- التحقق من استيفاء شروط التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس وكافة أمورهم الوظيفية الأخرى.
- ب- الاطلاع على تقارير لجان التقييم الخاصة بالترقية لاستخلاص نتائجها ورفع التوصية بها إلى مجلس الجامعة.
- ج- دراسة التقارير العلمية الخاصة بأعضاء هيئة التدريس المتعاونين من قبل الأقسام العلمية المختصة بالكليات.
- د- ما تكلف به من أعمال في نطاق اختصاصاتها من قبل مجلس الجامعة أو رئيسها.

اجتماعات اللجنة

تجتمع لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس مرة واحدة كل شهر على الأقل خلال السنة الجامعية بناء على دعوة من رئيسها ولا تكون اجتماعاتها صحيحة إلا بحضور ثلثي الأعضاء بمن فيهم الرئيس ، وتصدر توصيات اللجنة بأغلبية عدد الحاضرين وعند التساوي يرجح الجانب الذي منه الرئيس ، وتوقع مسودة محاضر اجتماعاتها من قبل الرئيس والمقرر على أن تُعَرَضَ توصيات اللجنة ومحاضرها على مجلس الجامعة للاعتماد .

مجلس كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة

ينشكل المجلس من العميد رئيساً وعضوية كلاً من وكيل الشؤون العلمية ورؤساء الأقسام العلمية وأمين سر مجلس الكلية ومدراء المكاتب ورئيس اتحاد الطلبة بالكلية ، ينظر مجلس الكلية في الأمور التي تتعلق برسالة الكلية وأنشطتها ومن أهمها- :

وضع الخطط والبرامج الخاصة بسير الدراسة والامتحانات ووضع اللوائح الداخلية للكلية بما يتوافق مع التشريعات النافذة ، مناقشة مقترحات الأقسام فيما يخص وضع وتطوير المناهج الدراسية وتعيين أعضاء هيئة التدريس، والمعيدين، أو إعارتهم، وندبهم، وترقياتهم، واجازاتهم العلمية والتشجيع على البحث العلمي وخدمة المجتمع والبيئة ودراسة ما يرد من مجلس الجامعة واتخاذ ما يلزم من اجراءات. وبالتالي يتكون مجلس الكلية حسب الاتي:

الصفة	الاسم	ت
عميد الكلية	د مجدي أبوبكر حمزة	1
وكيل الكلية للشؤون العلمية	د الهادي احمد عبد السيد	2
رئيس قسم التربية البدنية – التدريس	د كمال رمضان الاسواد	3
رئيس قسم التدريب	د أسعد مصباح الشيباني	4
رئيس قسم إعادة التأهيل والعلاج الطبيعي	سعاد أسماعيل الفقيه	5
مدير مكتب الشؤون الادارية والمالية	أ . عاطف الشيباني	6
مدير مكتب شؤون اعضاء هيئة التدريس	د خميس محمد دربي	7
مدير مكتب الدراسات العليا والتدريب	د صالح أحمد قوس	8
رئيس قسم الدراسة والامتحانات	د مريم محمد البكوش	9
مسجل الكلية	أ . أيمن بشير الشريف	10
مدير مكتب التوثيق والمعلومات	د خالد جبريل أبوزيان	11
مدير مكتب الجودة وتقييم الاداء	د سمر ساسي العلو	12
مدير مكتب التعاون الدولي	د ليلي اسعد الفقيه	13
مدير مكتب الاستشارات والبحوث	أ نبيل علي حكومة	14
مدير مكتب خدمة المجتمع والبيئة	محمد البهلول العلوص	15
مدير مكتب النشاط	كمال سعيد التاورغي	16
منسق المواد العامة	رضوان ابراهيم الاخضر	17
نقيب أعضاء هيئة التدريس	البشير علي شهبون	18
رئيس اتحاد الطلبة	عبد الرزاق المنير خليفة	19

المهام القيادية و الادارية التي يتولها عضو هيئة تدريس عميد الكلية

هو احد اعضاء هيئة التدريس بالكلية يتولى بقرار تكليف من وزير التعليم رئاسة مجلس الكلية وإدارة شؤونها العلمية والإدارية والمالية والإشراف المباشر على سير العمل وفقاً لأحكام القانون واللوائح الصادرة بمقتضاه وتنفيذ قرارات مجلس الجامعة وقرارات مجلس الكلية فيما يتعلق بالكلية ويقدم تقاريره الي رئاسة الجامعة عن سير العملية التعليمية وجميع الانشطة داخل الكلية ويعمل علي تحقيق اهداف الكلية واهداف جامعة طرابلس طبقاً للوائح والتشريعات النافذة.

وكيل الكلية للشؤون العلمية

هو عضو هيئة تدريس يتولى بقرار تكليف من وزير التعليم بالإشراف على سير العملية التعليمية وتنفيذ برامجها وتطويرها بمراحلها المختلفة الجامعية والعليا وتنفيذ البرامج المعتمدة في مجالات شؤون الطلبة والخدمات التعليمية المساعدة وتحقيق الأهداف المحددة لها والإشراف على سير العمل بمكتب الدراسة والامتحانات والمسجل ومكتب الدراسات العليا بالكلية وتنفيذ اللوائح الداخلية ولوائح الامتحانات ويقدم تقاريره لعميد الكلية عن كل ما يتعلق بالنشاط العلمي للكلية .

رئيس القسم العلمي

هو أحد أعضاء هيئة التدريس يتم ترشيحه من مجلس القسم وبقرار تكليف من رئيس الجامعة ويتولى الإشراف على سير العملية التعليمية بمراحلها الجامعية والعليا وعلى إدارة شؤون القسم التعليمية والبحثية والإدارية والثقافية وتطويرها وتوفير متطلبات القسم واحتياجاته من اعضاء هيئة التدريس والاداريين وتحديد قدرة القسم الاستيعابية من الطلبة و تنفيذ ومتابعة قرارات المجلس والقيام بالمراجعة والتقييم الدوري للخطة الدراسية و تطوير المناهج والمقررات وتقديمها لمجلس الكلية لدراستها ومتابعة الاداء التدريسي لأعضاء القسم وتقييمه وتقديم تقاريره لعميد الكلية .

مقرري الاقسام العلمية

قسم التربية البدنية - التدريس

د أحمد البهلول العلوص

قسم التدريب

د فوزي المبروك الهواري

قسم إعادة التأهيل والعلاج الطبيعي

م شرف الدين علي الزطريني

رئيس قسم الدراسة والامتحانات بالكلية

هو أحد أعضاء هيئة التدريس بالكلية يتولى رئاسة قسم الدراسة والامتحانات وهو المسؤول عن الدراسة والامتحانات داخل الكلية يتم تكليفه بقرار من رئيس الجامعة ويقوم بالتنسيق مع الأقسام العلمية في وضع الجداول الدراسية وتنظيم جداول الامتحانات وتحديد مواعيدها الدورية والنهائية والإشراف عليها ، والتنسيق مع الأقسام المختصة ومسجل الكلية في طلبات النقل بين الأقسام والبت في الطعون ، وتوثيق نتائج الامتحانات وعلانها وتقديم تقاريره عن سير العملية التعليمية والامتحانات لعميد الكلية، وتتكون ادارة قسم الدراسة والامتحانات بالكلية من رئيس القسم ومنسق عن كل قسم علمي بالكلية كأعضاء.

قسم التربية البدنية - التدريس

د حمدي سليمان داود

قسم التدريب

د حدهم محمد العابد

قسم إعادة التأهيل والعلاج الطبيعي

أ أحمد عبدالله همل

منسق المواد العامة

هو أحد أعضاء هيئة التدريس بالكلية يتم ترشيحه من وكيل الكلية للشؤون العلمية ورسالة تكليف من عميد الكلية يتولى الاشراف على كل ما يتعلق بالمواد العامة من تسجيل واسقاط وطعون ومتابعة الطلاب الجدد والاجتماع بهم بشكل دوري لتعريفهم باللوائح والنظم المعمول بها وتعريفهم بالمرشد الاكاديمي ، والاستماع الي آرائهم ومقترحاتهم والعمل على تذليل الصعوبات أو المشاكل التي قد يتعرضون لها وتوزيع النشرات التعريفية بالكلية والاقسام العلمية ومتابعة تنسيبهم للأقسام بالتنسيق مع الدراسة والامتحانات وتقديم تقاريره لوكيل الكلية للشؤون العلمية ورئيس قسم الدراسة والامتحانات .

منسق التدريب الميداني

هو أحد أعضاء هيئة التدريس بالقسم يتم تكليفه من رئيس القسم يتولى الاشراف على كل ما يتعلق بالتدريب الميداني من توزيع الطلبة الي مجموعات وتحديد اماكن التدريب والاتصال بالجهات المتعاونة

والتنسيق معها لاستقبال الطلبة ومتابعة الطلاب والاجتماع بهم وتوزيع دليل التدريب الميداني عليهم لتعريفهم بواجباتهم و باللوائح والنظم المعمول بها وتعريفهم بمشرف التدريب الداخلي والخارجي ، والعمل على تذليل الصعوبات أو المشاكل التي قد يتعرضون لها والاشراف علي امتحاناتهم ، وتسليم درجاتهم للدراسة والامتحانات بالقسم وتقديم تقاريره لرئيس القسم.

قسم التربية البدنية - التدريس

د أسماعيل الهادي الحصن

قسم التدريب

د ابراهيم علي عطية

قسم إعادة التأهيل والعلاج الطبيعي

أ عادل محمد بن يونس

رئيس قسم الجودة وتقييم الأداء

هو أحد أعضاء هيئة التدريس بالكلية ومندوب الكلية بمكتب ضمان الجودة وتقييم الاداء بالجامعة ويكلف من قبل عميد الكلية ، ويتولى إعداد البرامج الشاملة لخطط التقييم والتطوير والتحسين المستمر وإعداد متطلبات الدراسة الذاتية وتطبيقها والتقييم الذاتي والمستمر ووضع الاليات والاجراءات وفقاً للوائح والانظمة ووفقاً للمعايير المعتمدة من المركز الوطني لضمان الجودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي وجمع المعلومات والبيانات وتحليلها وتقديم التقارير عن نتائجها واقتراح الخطط لجوانب القصور التي اظهرتها من خلال الاشراف على استطلاع اراء اصحاب العلاقة من أولياء أمور وخريجين وأرباب العمل ومنسبتي الكلية من موظفين وطلبة واعضاء هيئة تدريس وكافة الجهات التي لها علاقة بمجال الكلية ، ويشرف على اعداد الخطة الاستراتيجية للكلية بكل مراحلها وعلى تطوير رؤية الكلية واهدافها وفقاً للمتغيرات واذ دعت الحاجة لذلك ، ودراسة نتائج التقييم الذاتي وتقديم تقاريره لمجلس الكلية ومكتب ضمان الجودة بالجامعة ، وتتكون ادارة قسم الجودة وتقييم الاداء بالكلية من رئيس القسم ومنسق عن كل قسم علمي كأعضاء .

قسم التربية البدنية - التدريس

د محمد احمد سالم

قسم التدريب

د زينب علي ابوصلاح

قسم إعادة التأهيل والعلاج الطبيعي

أ عبدالله منصور البركي

مدير مكتب الدراسات العليا والتدريب

هو أحد أعضاء هيئة التدريس يكلف من قبل عميد الكلية بمهام الاشراف على سير العملية التعليمية بمرحلة الدراسات العليا داخل الكلية و مندوب الكلية لدي ادارة الدراسات العليا والتدريب بالجامعة ويتولى الاشراف على إعداد خطط وبرامج الدراسات العليا بالكلية وتنفيذها ، إخطار الجامعة باحتياجات الكلية من المعيدين وفقاً للاشتراطات التي تحددها الكلية وإتمام الإجراءات والإعلان عنها بالتنسيق مع الإدارة المختصة بالجامعة ، حصر وتحديد مجالات الدراسة العليا والتدريب المتاحة بالداخل والأعداد التي يمكن توجيهها لها ، واستكمال كافة الاجراءات المتعلقة بطلبة الدارسات العليا ويتم تكليف لجنة للدراسات العليا ومنسق بكل قسم علمي .

قسم التربية البدنية - التدريس

د محمد بشير الحداد

قسم التدريب

د فدوى كامل الصيد

قسم إعادة التأهيل والعلاج الطبيعي

د نادية مفتاح الحوات

مدير مكتب الاستشارات والبحوث

هو أحد أعضاء هيئة التدريس المكلف من قبل عميد الكلية والمندوب لدي الادارة العامة للاستشارات والبحوث بالجامعة عن الكلية ، وتوظيف كافة الامكانيات والخدمات بالكلية والتفاعل مع قضايا المجتمع ، وتقديم الخبرة والاستشارات العلمية للجهات العامة والخاصة ، تذليل الصعوبات التي قد تواجه البحوث العلمية بالكلية بالتنسيق مع الجهات المختصة ، الاشراف على الإجراءات اللازمة لتنفيذ اصدار اعداد المجلة بالمستوى المطلوب ، نشر اخلاقيات البحث العلمي وتحديد اولويات البحث ، الاشراف على الندوات والمؤتمرات والمحاضرات العلمية بالكلية ، وضع برامج لخدمة المجتمع في المجالات العلمية وتشجيع الطلبة وتقديم المساعدة لهم في إعداد بحوث التخرج ، وتتكون ادارة مكتب الاستشارات والبحوث من مدير المكتب ومنسق عن كل قسم علمي كأعضاء والمنسقين كالتالي :

قسم التربية البدنية - التدريس

عبد السلام عبد الله حسين

قسم التدريب

د محمد البهلول العلوص

قسم إعادة التأهيل والعلاج الطبيعي

د فرج مصباح المزوغي

مدير مكتب التعاون الدولي

هو أحد أعضاء هيئة التدريس يكلف من قبل عميد الكلية وهو مندوب الكلية لدي مكتب التعاون الدولي بالجامعة ويتولى التواصل والتنسيق مع الجامعات والكليات والمنظمات المحلية والإقليمية والدولية ذات العلاقة بالكلية للتعاون العلمي والثقافي وتبادل المعلومات والخبرات والاستشارات العلمية من خلال إقامة المؤتمرات والندوات العلمية وورش العمل المشتركة وتبادل الزيارات العلمية وإجراء البحوث العلمية المشتركة عن طريق إعداد مذكرات التفاهم وعقد وتفعيل اتفاقيات التعاون ومتابعة تنفيذ البرامج الناتجة عن تلك الاتفاقيات ومذكرات التفاهم الموقعة .

مدير مكتب النشاط بالكلية

هو أحد أعضاء هيئة التدريس يكلف من قبل عميد الكلية ويتولى أعداد وتجهيز الخطط المتعلقة بالنشاط واقتراح الجداول الزمنية لتنفيذها والامكانيات التي تحتاجها ، والعمل على تنظيم كافة انواع الانشطة الرياضية والثقافية والفنية والاجتماعية والإشراف على تنفيذ تلك الانشطة حسب الخطة المعلنة داخل وخارج الكلية وبالتعاون مع الجهات ذات العلاقة بالكلية من جامعات وكليات وابرار المتميزين وتشجيعهم .

نقيب أعضاء هيئة التدريس

هو أحد أعضاء هيئة التدريس يتم انتخابه من قبل اعضاء هيئة التدريس بالكلية في اقتراح يتم فيه اختيار المرشحين لعضوية النقابة وهيئتها الإدارية و تهدف الي الارتقاء بمعايير مهنة التدريس الجامعي والعالي والمحافظة على كرامة المهنة ورعاية مصالح أعضائها وحماية حقوقهم والعمل على تحسين أوضاعهم ثقافياً ومادياً واجتماعياً.

أعضاء هيئة التدريس بالكلية

تضم الكلية نخبة من أعضاء هيئة التدريس يحملون شهادات علمية من مدارس دولية مختلفة ويمتلكون خبرة أكاديمية كبيرة بمختلف مجالات التربية البدنية وعلوم الرياضة ويمتازون بإنتاج علمي مرموق بمجلات ومؤتمرات علمية محكمة محلية ودولية وساهموا على مدي سنوات طويلة في اعداد الكوادر المهنية المتخصصة في التدريس والتدريب الرياضي والادارة الرياضة ومجال إعادة التأهيل الحركي والعلاج الطبيعي .

أعضاء هيئة التدريس (قسم التربية البدنية " التدريس "

ت	الاسم	المؤهل العلمي	بلد الحصول عليه	الدرجة الأكاديمية	التخصص الدقيق	عنوان البريد الإلكتروني
1	كمال رمضان الأسود	الدكتوراه	مصر	أستاذ	مناهج وطرق تدريس	k.elaswed@uot.edu.ly
2	البشير أبو عجيلة القنطري	الدكتوراه	مصر	أستاذ	مناهج وبرامج	a.alqntry@uot.edu.ly
3	الهادي أحمد عبدالسيد	الدكتوراه	مصر	أستاذ	برامج	a.abdalsid@uot.edu.ly
4	أمال عبدالله التومي	الدكتوراه	تونس	أستاذ	رياض أطفال	a.altwmi@uot.edu.ly
5	علي محمد الرابطي	الدكتوراه	مصر	أستاذ	مناهج وطرق تدريس	al.hassen@uot.edu.ly
6	تعزيز علي موسى	الدكتوراه	تشيكيا	أستاذ	تمريبات	t.musa@uot.edu.ly
7	محمد سالم العجيلي	الدكتوراه	مصر	أستاذ	علم نفس رياضي	m.alagile@uot.edu.ly
8	صالح أحمد مسعود فوس	الدكتوراه	تونس	أستاذ	تمريبات	s.qus@uot.edu.ly
9	الحبيب أبو القاسم عاشور	الدكتوراه	تونس	أستاذ	تمريبات	h.ashor@uot.edu.ly
10	البهلول ميلود العجيلي	الدكتوراه	تونس	أستاذ	علم نفس رياضي	b.lagilli@uot.edu.ly
11	ماجد الطاهر أبو القاسم	الدكتوراه	بريطانيا	أستاذ	تمريبات	m.touba@uot.edu.ly
12	رمضان علي القطوي	الدكتوراه	تونس	أستاذ	علم نفس رياضي	r.algtiui@uot.edu.ly
13	ليلى عبدالقادر أبوشكوة	الدكتوراه	مصر	أستاذ	اختبارات وقياس	l.aboshkewa@uot.edu.ly
14	سعيد سليمان معيوف	الدكتوراه	تشيكيا	أستاذ	اختبارات وقياس	s.maiouf@uot.edu.ly
15	حمدي داود سليمان	الدكتوراه	العراق	أستاذ	احصاء	h.alkhzraji@uot.edu.ly
16	ناجي قاسم سلامة	الدكتوراه	تونس	أستاذ	مناهج وطرق تدريس	n.abugrida@uot.edu.ly
17	مجدي أبوبكر حمزة	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	مناهج وطرق تدريس	ma.hamza@uot.edu.ly
18	هالة مسعود الباروني	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	جهاز	h.elbaruni@uot.edu.ly
19	أسعد الهادي شقالب	الدكتوراه	فرنسا	أستاذ مشارك	تمريبات	a.shagleb@uot.edu.ly
20	عبد اللطيف سعد حبيلوص	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	مناهج وطرق تدريس	a.habloos@uot.edu.ly
21	بلعيد علي المشري	الدكتوراه	تونس	أستاذ مشارك	علم النفس	BaleedalmsHERE26@gmail.com
22	مصطفى محمد العويمري	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	مناهج وطرق تدريس	m.alwemre@uot.edu.ly
23	محمد بشير حداد	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	اختبارات وقياس	m.elhdad@uot.edu.ly
24	ميلود محمد وادي	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	علم اجتماع	me.wadi@uot.edu.ly
25	أسماء محمد العماري	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	رياضات مائية	s.elamari@uot.edu.ly
26	ليلى اسعد الفقيه حسن	الدكتوراه	بريطانيا	أستاذ مشارك	برامج	l.fgiehassan@uot.edu.ly
27	نهاد أبوبكر غربيي	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	تمريبات	n.elfitouri@uot.edu.ly
28	فائزة جمعة الأخضر	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	مناهج وطرق تدريس	f.lakhdher@uot.edu.ly
29	انتصار عامر العزابي	الدكتوراه	تونس	أستاذ مشارك	برامج	an.alazabi@uot.edu.ly
30	عبد السلام حمزة الحاجي	الدكتوراه	تونس	أستاذ مشارك	اختبارات وقياس	a.alhagi@uot.edu.ly
31	هناء ميلاد ملاطم	الدكتوراه	تونس	أستاذ مشارك	تعبير حركي	h.malatim@uot.edu.ly
32	عبد السلام عبد الله حسين	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	لغة عربية	bdalsalam.ali@uot.edu.ly
33	المبروك محمد أبو عميد	الدكتوراه	بلغاريا	أستاذ مشارك	علم نفس رياضي	a.abouamaid@uot.edu.ly
34	ربيعة المبروك سويس	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	أسس تاريخ التربية	R.eswesi@uot.edu.ly
35	إسماعيل الهادي حصن	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	علم النفس	as.hsan@uot.edu.ly
36	عيادة ابوبكر الطاهر	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	اختبارات وقياس	a.abowden@uot.edu.ly
37	المختار سعيد مولود	الماجستير	ليبيا	أستاذ مشارك	رياضات مائية	a.belgasim@uot.edu.ly

أعضاء هيئة التدريس (قسم التربية البدنية " التدريس "

الاسم	المؤهل العلمي	بلد الحصول عليه	الدرجة الأكاديمية	التخصص الدقيق	عنوان البريد الإلكتروني
38	الدكتوراه	بريطانيا	أستاذ مساعد	تمارينات	k.refaie@uot.edu.ly
39	الدكتوراه	مصر	أستاذ مساعد	برامج	h.kahil@uot.edu.ly
40	الدكتوراه	مصر	أستاذ مساعد	مناهج وطرق تدريس	s.tabeghi@uot.edu.ly
41	الدكتوراه	مصر	أستاذ مساعد	مناهج وطرق تدريس	a.shahbun@uot.edu.ly
42	الدكتوراه	مصر	أستاذ مساعد	مناهج وطرق تدريس	a.alaloos@uot.edu.ly
43	الماجستير	ليبيا	أستاذ مساعد	مناهج وطرق تدريس	mustafa.omar@uot.edu.ly
44	الماجستير	مصر	أستاذ مساعد	مناهج وطرق تدريس	m.alashag@uot.edu.ly
45	الماجستير	ليبيا	أستاذ مساعد	مناهج وطرق تدريس	an.alsager@uot.edu.ly
46	الدكتوراه	مصر	محاضر	مناهج وطرق تدريس	m.salme@uot.edu.ly
47	الماجستير	ليبيا	محاضر	تمارينات	y.alsayah@uot.edu.ly
48	الماجستير	ليبيا	محاضر	اختبارات وقياس	r.al-akhder@uot.edu.ly
49	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	برامج	h.hadiya@uot.edu.ly
50	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	تمارينات	h.aboshkiwa@uot.edu.ly
51	الماجستير	ليبيا	أستاذ مساعد	تمارينات	e.bin-rujuba@uot.edu.ly
52	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	مناهج وطرق تدريس	
53	بكالوريوس	ليبيا	معيد	تمارينات	

اعضاء هيئة التدريس (قسم التدريب)

ت	الاسم	المؤهل العلمي	بلد الحصول عليه	الدرجة الأكاديمية	التخصص الدقيق	عنوان البريد الإلكتروني
1	أسعد مصباح الشيباني	الدكتوراه	بلغاريا	أستاذ	التدريب الرياضي	a.shibani@uot.edu.ly
2	جمال بلقاسم الزروق	الدكتوراه	مصر	أستاذ	الإدارة الرياضية	j.ezarrugh@uot.edu.ly
3	طلال فخر الدين أبوخطوة	الدكتوراه	مصر	أستاذ	الإدارة الرياضية	t.abukatwa@uot.edu.ly
4	خميس محمد دربي	الدكتوراه	تشيكيا	أستاذ	التدريب الرياضي	k.derbi@uot.edu.ly
5	عادل سالم الزيتوني	الدكتوراه	مصر	أستاذ	التحليل الحركي	a.zitouni@uot.edu.ly
6	عبدالمعتم يوسف زربية	الدكتوراه	مصر	أستاذ	علم حركة	abd.zreba@uot.edu.ly
7	عمران عاشور الحصائري	الدكتوراه	بلغاريا	أستاذ	الرياضات المائية	o.alhasaire@uot.edu.ly
8	محمد علي عبد الرحيم	الدكتوراه	مصر	أستاذ	التحليل الحركي	m.abdalrahim@uot.edu.ly
9	علي يوسف زربية	الدكتوراه	مصر	أستاذ	تدريب كرة القدم	al.zreiba@uot.edu.ly
10	المعز لدين الله محمد شفتي	الدكتوراه	تشيكيا	أستاذ	التسويق الرياضي	al.shaftar@uot.edu.ly
11	ناجية حسني شلابي	الدكتوراه	مصر	أستاذ	التغذية	n.slabi@uot.edu.ly
12	عياد مفتاح القاضي	الدكتوراه	سلوفاكيا	أستاذ	تدريب كرة القدم	a.alqadei@uot.edu.ly
13	عمار سويسي الشيباني	الدكتوراه	مصر	أستاذ	تدريب كرة اليد	am.almbrok@uot.edu.ly
14	إبراهيم علي عطية	الدكتوراه	مصر	أستاذ	التدريب الرياضي	i.atay@uot.edu.ly
15	السويح الرقيعي محمد	الدكتوراه	مصر	أستاذ	الميدان والمضمار	al.saed@uot.edu.ly
16	خالد محمد حدود	الدكتوراه	مصر	أستاذ	التمرينات والجمباز	k.hadoud@uot.edu.ly
17	عواطف منصور أبوجناح	الدكتوراه	مصر	أستاذ	التمرينات والجمباز	aw.abognah@uot.edu.ly
18	حميدة علي شنيبة	الدكتوراه	مصر	أستاذ	الميدان والمضمار	h.shnena@uot.edu.ly
19	نصر علي عقل	الدكتوراه	سلوفاكيا	أستاذ	تدريب كرة القدم	n.akeel@uot.edu.ly
20	نادية عبدالله المبسوط	الدكتوراه	مصر	أستاذ	التمرينات والجمباز	n.elmabsut@uot.edu.ly
21	عمران المبروك شختور	الدكتوراه	تونس	أستاذ	الميدان والمضمار	o.shaktour@uot.edu.ly
22	خالد جبريل ابوزيان	الدكتوراه	بريطانيا	أستاذ	الميكانيكا الحيوية	k.abuzayan@uot.edu.ly
23	حدهم منصور العابد	الدكتوراه	بريطانيا	أستاذ	فسيولوجيا	h.alabed@uot.edu.ly
24	سميحة علي الصقري	الدكتوراه	مصر	أستاذ	تدريب منازلات	s.alsaqri@uot.edu.ly
25	عبدالرحمن مسعود المريمي	الدكتوراه	روسيا البيضاء	أستاذ	الميدان والمضمار	a.almareme@uot.edu.ly
26	فدوى كامل الصيد	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	التمرينات والجمباز	f.essid@uot.edu.ly
27	محمد مسعود العكرمي	الدكتوراه	روسيا البيضاء	أستاذ مشارك	الميدان والمضمار	m.alakrmi@uot.edu.ly
28	إبراهيم علي أبوعمود	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	الدفاع عن النفس	A.ABOUAMOUD@uot.edu.ly
29	فرج علي العتود	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	الرود	f.alatoud@uot.edu.ly
30	إبتسام عمار جبارة	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	تدريب كرة السلة	e.gbara@uot.edu.ly
31	فوزي المبروك الهواري	الدكتوراه	روسيا البيضاء	أستاذ مشارك	التمرينات والجمباز	f.elhwari@uot.edu.ly
32	وليد محمد شيبوب	الدكتوراه	تونس	أستاذ مشارك	الدفاع عن النفس	w.shaibub@uot.edu.ly
33	لطفيه علي الكيب	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	فسيولوجيا	l.alkeeb@uot.edu.ly

اعضاء هيئة التدريس (قسم التدريب)

ت	الاسم	المؤهل العلمي	بلد الحصول عليه	الدرجة الأكاديمية	التخصص الدقيق	عنوان البريد الإلكتروني
34	كريمة أمحمد الكوربو	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	الدفاع عن النفس	k.alkurbo@uot.edu.ly
35	حسن سعد الصغير	الدكتوراه	بلجيكا	أستاذ مشارك	تدريب كرة اليد	has.mohamed@uot.edu.ly
36	وليد علي المرغني	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	تدريب الكرة الطائرة	w.elmarghani@uot.edu.ly
37	جمال سوندي يخلف	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	الرياضات المائية	j.sondi@uot.edu.ly
38	ابراهيم سالم الرقيعي	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	الرياضات المائية	i.erragae@uot.edu.ly
39	اسامة سالم الشريف	الدكتوراه	روسيا البيضاء	أستاذ مشارك	الرياضات المائية	os.alsharif@uot.edu.ly
40	فوزي محمد الشبل	الماجستير	ليبيا	أستاذ مشارك	التمرينات والجمباز	f.binshibl@uot.edu.ly
41	عبدالقادر الشادلي الكراتي	الماجستير	ليبيا	أستاذ مشارك	تدريب الكرة الطائرة	a.elkarati@uot.edu.ly
43	كمال محمد الزروق	الماجستير	ليبيا	أستاذ مشارك	تدريب كرة القدم	k.zarug@uot.edu.ly
	خالد رمضان الدعاس	الدكتوراه	مصر	أستاذ مساعد	الميدان والمضمار	k.daas@uot.edu.ly
44	نورالدين أحمد التريكي	الدكتوراه	بريطانيا	أستاذ مساعد	الميدان والمضمار	n.altareki@uot.edu.ly
45	علي رمضان الصويحي	الدكتوراه	مصر	أستاذ مساعد	تدريب كرة القدم	a.masrub@uot.edu.ly
46	أحمد كامل حسنين	الدكتوراه	مصر	أستاذ مساعد	الرياضات المائية	a.husnein@uot.edu.ly
47	مريم محمد اليكوش	الدكتوراه	مصر	أستاذ مساعد	التدريب الرياضي	mar.albakosh@uot.edu.ly
48	فؤاد سعيد برغش	الدكتوراه	مصر	أستاذ مساعد	تدريب كرة السلة	f.barghish@uot.edu.ly
49	كمال سعيد التاورغي	الماجستير	ليبيا	أستاذ مساعد	الدفاع عن النفس	k.altwrqe@uot.edu.ly
50	عماد رمضان كعيب	الماجستير	ليبيا	أستاذ مساعد	الميدان والمضمار	e.kaib@uot.edu.ly
51	محمد عبدالله الحاج	الماجستير	ليبيا	أستاذ مساعد	الميدان والمضمار	moh.alhag@uot.edu.ly
52	إبراهيم محمد الصيد	الدكتوراه	بيلا روسيا	محاضر	الرياضات المائية	I.Assaed@uot.edu.ly
53	سمير الهادي الرفاعي	الدكتوراه	قبرص	محاضر	التمرينات والجمباز	s.alrefaei@uot.edu.ly
54	نبيل علي بن حكومة	الماجستير	ليبيا	محاضر	الرياضات المائية	n.benhakwma@uot.edu.ly
55	ياسين علي شاغوش	الماجستير	ليبيا	محاضر	الميدان والمضمار	y.shagosh@uot.edu.ly
56	زينب علي ابوصلاح	الماجستير	ليبيا	محاضر	الميدان والمضمار	z.abosalah@uot.edu.ly
57	ربيع الهادي الرفاعي	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	تدريب الكرة الطائرة	r.alrfaei@uot.edu.ly
58	اسامة محمد القماطي	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	تدريب كرة السلة	u.elgmami@uot.edu.ly
59	عبدالرحمن عبدالرزق عبدو	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	تدريب كرة السلة	a.abdu@uot.edu.ly
60	حسان العماري مسعود	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	التنس الارضي	H.saeid@uot.edu.ly
61	محمد البهلول العلوص	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	الالعاب الصغيرة	mo.alalous@uot.edu.ly
62	فردوس محمد بن دخيل	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	الميدان والمضمار	f.bendakhil@uot.edu.ly
63	نعيمة سالم أبوديه	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	الميدان والمضمار	
64	ابوبكر محمد سعيد	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	التمرينات والجمباز	
65	محمد مفتاح الحطمانى	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	تدريب كرة اليد	

اعضاء هيئة التدريس (قسم إعادة التأهيل والعلاج الطبيعي)

ت	الاسم	المؤهل العلمي	بلد الحصول عليه	الدرجة الأكاديمية	التخصص الدقيق	عنوان البريد الإلكتروني
1	عبد الكافي عبدالعزيز أحمد	الدكتوراه	مصر	أستاذ	بيولوجيا الرياضة	a.almprok@uot.edu.ly
2	صالح بشير أبو خيط	الدكتوراه	العراق	أستاذ	القوام	s.aboureet@uot.edu.ly
3	فتحي علي الهادي	الدكتوراه	تشيكيا	أستاذ	الاصابات الرياضية	f.suliman@uot.edu.ly
4	عياد سعد ابوالقاسم	الدكتوراه	بريطانيا	أستاذ	فسيولوجيا الرياضة	ay.omar@uot.edu.ly
5	جمال أحمد زربية	الدكتوراه	فرنسا	أستاذ	التربية الصحية	j.ben-zreba@uot.edu.ly
6	سعاد اسماعيل الفقيه	الدكتوراه	مصر	أستاذ	فسيولوجيا الرياضة	s.alfqhe@uot.edu.ly
7	منى رجب الدهماني	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	تأهيل ذوي الإعاقة	m.aldhmani@uot.edu.ly
8	الصيد إبراهيم قنور	الدكتوراه	تشيكيا	أستاذ مشارك	فسيولوجيا الرياضة	e.gaddur@uot.edu.ly
9	فرج مصباح المزوعي	الدكتوراه	أوكرانيا	أستاذ مشارك	علم التشريح	f.elmezughi@uot.edu.ly
10	بشير محمد الحارثي	الدكتوراه	مصر	أستاذ مشارك	الاصابات الرياضية والتأهيل	b.elharati@uot.edu.ly
11	سمر ساسي العلو	الدكتوراه	السودان	استاذ مساعد	إعادة التأهيل	s.elalo@uot.edu.ly
12	سعاد سعيد العزابي	الدكتوراه	مصر	استاذ مساعد	التربية الصحية	s.alazibi@uot.edu.ly
13	عبدالكريم علي ضو	الدكتوراه	سلوفاكيا	استاذ مساعد	علم التشريح	ad.khalifa@uot.edu.ly
14	فتحي يوسف عبدالعزيز	الدكتوراه	مصر	استاذ مساعد	بيولوجيا الرياضة	f.talebballah@uot.edu.ly
15	نادية مفتاح الحوات	الدكتوراه	مصر	استاذ مساعد	التربية الصحية	n.elhowat@uot.edu.ly
16	نوري سالم الرزيقي	الدكتوراه	استراليا	استاذ مساعد	التربية الصحية	n.alrzeghi@uot.edu.ly
17	عبد الرحمن الشارف سليمان	الماجستير	ليبيا	استاذ مساعد	فسيولوجيا الرياضة	a.bnsolyman@uot.edu.ly
18	محمد علي خليفة	الماجستير	ليبيا	استاذ مساعد	رياضة ذوي الإعاقة	mo.goma@uot.edu.ly
19	فتحي علي البشيني	الدكتوراه	روسيا البيضاء	محاضر	الاصابات الرياضية	fathi@tut.by
20	مسعود مصباح الفحماسي	الدكتوراه	بريطانيا	محاضر	الطب الرياضي	m.kahmasi@uot.edu.ly
21	أحمد عبدالله همل	الماجستير	ليبيا	محاضر	إعادة التأهيل	a.hamll@uot.edu.ly
22	هشام عبدالسلام بريكو	الماجستير	بلغاريا	محاضر	إعادة التأهيل	h.brekaw@uot.edu.ly
23	ماجد حسين الصابري	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	إعادة التأهيل	m.esabri@uot.edu.ly
24	عاصم خليفة العزابي	الماجستير	مصر	محاضر مساعد	الاصابات الرياضية	a.alzzabi@uot.edu.ly
25	عادل محمد بن يونس	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	التأهيل والعلاج الطبيعي	a.benyounis@uot.edu.ly
26	مراد جمال الطاهر	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	إعادة التأهيل	m.almusannaf@uot.edu.ly
27	عبدالله منصور البركي	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	إعادة التأهيل	abdallahalborke@gmail.com
28	سميرة جمعة جراد	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	علم الادوية	s.jrad@uot.edu.ly
29	أبو بكر سعيد المحمودي	الماجستير	ليبيا	محاضر مساعد	الاصابات الرياضية	
30	شرف الدين علي العالم	بكالوريوس	ليبيا	معيد	إعادة التأهيل	Sharfaldin44@gmail.com

الموائح التنظيمية للهيئة التدريسية

تنظم أوضاع أعضاء هيئة التدريس والمعيرين بالكلية وفق اللائحة (501) لتنظيم التعليم العالي الصادرة سنة (2010).

1 - تعريف عضو هيئة التدريس :

يقصد بعضو هيئة التدريس، كل من يحمل مؤهلاً علمياً عالياً في أحد مجالات العلوم الأساسية التطبيقية أو الإنسانية ويشغل إحدى الدرجات العلمية المنصوص عليها في المادة (175) من لائحة تنظيم التعليم العالي .

2 - الدرجات العلمية

تحدد الدرجات العلمية وما يقابلها من الدرجات الوظيفية لأعضاء هيئة التدريس على النحو التالي :

الدرجة الوظيفية	الدرجة العلمية	ت
الرابعة عشر	أستاذ	1
الثالثة عشر	أستاذ مشارك	2
الثانية عشر	استاذ مساعد	3
الحادية عشر	محاضر	4
العاشرة	محاضر مساعد	5
التاسعة	المعيد	6

3 - مهام عضو هيئة التدريس

يتولى عضو هيئة التدريس القيام بالأعمال التي تقتضيها مهنة التدريس والبحث العلمي و المهام الأخرى المكلف بها أو التي يجوز له القيام بها ، وفقاً للتشريعات النافذة .

التعاقد ، الترقية ، النقل ، الندب ، الإعارة

أولاً : تعيين عضو هيئة التدريس

تعريف التعيين : هو عملية تهدف الي توفير العدد المناسب من أعضاء هيئة التدريس لتغطية جميع المقررات الدراسية وسد النقص في احتياجات الأقسام العلمية من أعضاء هيئة التدريس لتحقيق اهدافها وتقوم بدورها الذي انشئت من أجله .

1- يُعَيَّن عضو هيئة التدريس بقرار من الجامعة ويكون التعيين بطريق التعاقد وتتولى وزارة التعليم العالي إعداد صيغة العقد وشروطه متضمناً حقوق وواجبات عضو هيئة التدريس .

2- يتم تعيين عضو هيئة التدريس بالجامعة بعد توصية القسم والكلية والتأكد من قدراته من خلال محاضرات أو أبحاث أو تجارب يطلب منه تقديمها في مجال تخصصه تُنبت كفاءته لأداء مهمته باعتباره عضواً في هيئة التدريس الجامعي ، وتتولى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وضع نظام للتعيين تُحدد إجراءاته بما يضمن المنافسة والشفافية في التعيين والارتقاء بجودة أعضاء هيئة التدريس .

3- تتولى لجنة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة أو مؤسسة التعليم العالي فحص الأوراق والشهادات ومطابقتها للتأكد من استيفاء الطالب لشروط التعيين وترفع توصياتها إلى رئيس الجامعة متضمنة ملاحظاتها وعلى الأخص تحديد الأولوية في التعيين من بين المتقدمين على الأسس التي يحددها نظام التعيين الصادر من وزارة التعليم العالي.

4- يخضع عضو هيئة التدريس بعد التعاقد معه لفترة اختبار مدتها سنة شمسية كاملة تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل لإثبات جدارته لتولي هذه الوظيفة ولا يتم تثبيته بصفة نهائية إلا بتوصية من القسم العلمي والكلية التابع لها، وتحسب فترة الاختبار من مدة الأقدمية وإذا فشل عضو هيئة التدريس في إثبات جدارته، يجوز للجامعة أو الكلية إنهاء العقد بدون إنذار، وذلك دون مساس بحقوقه المالية طوال المدة التي خضع فيها للاختبار، وإذا انتهت فترة الاختبار دون إنهاء للعقد أُعْتَبِرَ عضو هيئة التدريس مثبتاً في وظيفته من تاريخ التعاقد.

5- تُعْطَى أولوية التعيين للمعيدين الذين أُعِدُّوا ليكونوا أعضاء هيئة تدريس بمرحلة التعليم العالي أما غيرهم من حملة المؤهلات العليا فيتم تعيينهم عند الحاجة بعد إعلان الجامعة أو الكلية عن الأعداد والتخصصات المطلوبة ، ويتم التعيين بعد إجراء مسابقة بين المتقدمين ، ويتم التعيين من بين الأفضل درجة في مرحلتها الدراسية الجامعية والعليا ، ويشترط للتعين أن تكون الدرجة الجامعية الأولى بتقدير عام جيد على الأقل ، وأن تكون الدرجة العليا مطابقة في التخصص للدرجة الجامعية ، و يبين نظام التعيين إجراءات الامتحانات و المنافسة بما يضمن الشفافية وجودة أعضاء هيئة التدريس ويستثنى من شرط الحصول على تقدير عام جيد في الدرجة الجامعية الأولى حملة الإجازة الدقيقة الدكتوراه .

6- عند تعيين عضو هيئة التدريس من خارج الجامعة يُعَيَّن على الدرجة العلمية الممنوحة له من جامعات أخرى أو مراكز أبحاث معترف بها ومنحته هذه الدرجة العلمية وفي جميع الأحوال يحتفظ عضو هيئة التدريس المُعَيَّن من خارج الجامعة بدرجة الوظيفة مهما كانت الدرجة العلمية المعين عليها، أما ترقيته للدرجات العلمية فلا تتم إلا وفقاً للمدد والشروط المنصوص عليها في اللائحة (501) وتحسب له في هذه الحالة مدة الخبرة التي قضاها في التدريس الجامعي وذلك للحصول على الترقيات العلمية.

7- يشترط التعيين على درجة محاضر مساعد ما يلي :

- أ- أن يكون حاصلًا على الإجازة العالية الماجستير من إحدى الجامعات الليبية أو ما يعادلها من الشهادات المعترف بها من الجهة المختصة بمعادلة الشهادات.
- ب- أن يكون قد مضى على حصوله على الدرجة الجامعية الأولى سنتان على الأقل.
- ج- أن لا يزيد عمره على خمس وثلاثين سنة شمسية.

8- يشترط للتعيين على درجة محاضر ما يلي:

- أن يكون حاصلًا على الإجازة الدقيقة " الدكتوراه " أو الإجازة العالية "الماجستير" من إحدى الجامعات الليبية أو ما يعادلها من الشهادات المعترف بها من الجهة المختصة بمعادلة الشهادات.
- أن يكون قد مضى على حصوله على الدرجة الجامعية الأولى خمس سنوات على الأقل.
- أن تكون للحاصل على درجة الإجازة العالية أو ما يعادلها خبرة في مجال التدريس الجامعي لا تقل عن أربع سنوات على الأقل بعد شغله لدرجة محاضر مساعد .
- أن يكون الحاصل على الإجازة العالية قد أعد بحثًا في مجلة أو دورية علمية محكمة ويخضع بحثه للتقييم ويقرر المقيمون استحقاقه للترقية .
- ألا يزيد عمره على خمسين سنة شمسية.

المستندات المطلوبة للتعاقد : -

- الشهادات العلمية الاصلية + نسخ منها
- شهادة المعادلة الاصلية + نسخ منها
- شهادة الرقم الوطني معتمد من السجل المدني
- شهادة الحالة الجنائية
- الوضع العائلي
- شهادة ميلاد + شهادة أقامه
- عدد 6 صور شخصية
- ملف معلق

1- تتم ترقية عضو هيئة التدريس إلى درجة أستاذ مساعد، وفق الشروط التالية :-

- أ- أن يكون حاصلًا على الإجازة الدقيقة (الدكتوراه) أو الإجازة العالية (الماجستير) من إحدى الجامعات الليبية أو ما يعادلها من الشهادات المعترف بها من الجهة المختصة بمعادلة الشهادات .
- ب- أن يكون قد أمضى مدة لا تقل عن أربع سنوات في التدريس الجامعي خلال شغلة درجة محاضر إذا كان حاصلًا على الإجازة العالية و ثلاث سنوات إذا كان حاصلًا على الإجازة الدقيقة.
- ج- أن يكون قد أنهى مدة ثماني سنوات على الأقل بعد حصوله على الدرجة الجامعية الأولى .
- د- أن يكون قد أنجز بحوثاً علمية منشورة في مجلات أو دوريات علمية محكمة ومتعددة ولا يقل عدد الأبحاث عن ثلاثة في مجال تخصصه الدقيق خلال فترة شغله درجة محاضر وتخضع هذه الأبحاث للتقييم ويقرر المقيمون استحقاقه للترقية.

2- تتم ترقية عضو هيئة التدريس إلى درجة أستاذ مشارك وفق الشروط التالية :-

- أ- أن يكون حاصلًا على درجة الإجازة الدقيقة (الدكتوراه) أو الإجازة العالية (الماجستير) من إحدى الجامعات الليبية أو ما يعادلها من الشهادات المعترف بها من الجهة المختصة بمعادلة الشهادات.
- ب- أن يكون قد أمضى في مجال التدريس الجامعي مدة لا تقل عن أربع سنوات جامعية خلال شغله لدرجة أستاذ مساعد إذا كان حاصلًا على الإجازة الدقيقة (الدكتوراه) وست سنوات إذا كان حاصلًا على الإجازة العالية (الماجستير).
- ج- أن يكون قد مضى على حصوله على الدرجة الجامعية الأولى اثنتا عشرة سنة على الأقل.
- د- أن يكون قد أجرى بحوثاً علمية منشورة في مجلات أو دوريات علمية محكمة ومتعددة أو مشاريع مبتكرة لا يقل عددها عن أربعة في مجال تخصصه الدقيق خلال فترة شغله درجة أستاذ مساعد إذا كان حاصلًا على الإجازة الدقيقة (الدكتوراه)، أما إذا كان حاصلًا على الإجازة العالية (الماجستير) فيشترط أن يكون عددها خمسة بحوث ويجري تقييم الأبحاث ليقرر المقيمون استحقاقه للترقية.

3- تتم ترقية عضو هيئة التدريس إلى درجة أستاذ وفق الشروط التالية :-

أ) أن يكون حاصلًا على الدرجة الدقيقة (الدكتوراه) من إحدى الجامعات الليبية أو إحدى الجامعات المعترف بها من الجهة المختصة بمعادلة الشهادات ، وذلك دون المساس بالأوضاع المكتسبة قبل صدور اللائحة (501) .

ب) أن يكون قد شغل درجة أستاذ مشارك مدة لا تقل عن أربع سنوات .

ج) أن يكون قد أجرى بحثاً علمياً منشوراً في مجلات أو دوريات علمية محكمة ومتعددة أو مشاريع مبتكرة لا يقل عددها عن خمسة أبحاث في مجال تخصصه الدقيق خلال فترة شغله درجة أستاذ مشارك ويُجرى تقييم الأبحاث ويقرر المقيمون استحقاقه للترقية.

د) أن تكون قد مضت على حصوله على الدرجة الجامعية الأولى ست عشرة سنة على الأقل.

4- يجوز ترقية عضو هيئة التدريس إلى الدرجة الوظيفية التالية إذا لم يستوف شروط الترقية العلمية وذلك طبقاً للتشريعات المنظمة لعلاقات العمل.

5- يقصد بعبارات بحوث علمية منشورة أو مشاريع مبتكرة ما يلي :

أ- الكتب العلمية المحكمة تأليفاً أو تحقيقاً أو ترجمة.

ب- الأوراق العلمية المنشورة في مجلات أو دوريات علمية محكمة.

ج- الأوراق العلمية المنشورة في مؤتمرات أو ندوات أو ورش عمل محكمة.

د- الاختراعات والابتكارات العلمية التي صدرت بها براءات اختراع من الجهات ذات الاختصاص.

هـ- الأعمال الفنية ذات القيمة الرفيعة كالمنحوتات واللوحات والملاحم الفنية والأدبية وغير ذلك من الأشكال الإبداعية التي تقبلها لجان التقييم لأغراض التعيين والترقية.

وتتولى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وضع نظام خاص لإجراءات الترقية يتضمن تصنيف المنشورات العلمية والمشاريع المبتكرة اللازمة للترقية وكيفية حساب الأبحاث والمشاريع المشتركة ومواصفات المجلات والدوريات المحكمة والمقبولة للنشر وشروط النشر وغير ذلك من إجراءات الترقية.

6- يقوم عضو هيئة التدريس المرشح للترقية بتقديم طلب الترقية للكلية وفق نموذج يكون مُعداً لذلك يَذكر فيه على وجه الخصوص الدرجة العلمية وتاريخ الحصول عليها والتخصص الدقيق وتاريخ تقديم الطلب مع استيفاء الشروط ويقدم هذا النموذج إلى القسم العلمي المختص مرفقاً به الإنتاج العلمي للمتقدم للترقية.

7- تُشكّل بقرار من رئيس الجامعة أو من يفوضه بذلك لجنة من ثلاثة أعضاء لتقييم الإنتاج العلمي للمرشح للترقية بناء على اقتراح رئيس لجنة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة
شروط أعضاء لجنة التقييم ما يلي :-

1. أن يكونوا من ذات التخصص الدقيق للمرشح للترقية.
 2. أن تكون درجاتهم العلمية أعلى من الدرجة العلمية للمرشح للترقية.
 3. أن يكون أحدهم على الأقل من خارج الجامعة.
 4. ويراعى في تشكيل هذه اللجنة وفي أدائها لأعمالها السرية الكاملة وتتخذ قراراتها بالأغلبية على النحو الذي بينه نظام الترقية الصادر عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ويحدد هذا النظام مكافآت لجان التقييم.
- 8- تتم ترقية عضو هيئة التدريس إلى الدرجة العلمية التالية بعد استيفائه لشروط الترقية بقرار من رئيس الجامعة بناء على توصية لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس وتحسب الترقية من تاريخ الاستحقاق.
- 9- تحسب مدة تكليف عضو هيئة التدريس بالعمل خارج الجامعة ضمن أقدميته من حيث الترقية واستحقاقه للعلاوات السنوية، على ألا تتم ترقيته للدرجة العلمية الأعلى إلا إذا أنجز البحوث العلمية اللازمة للترقية.

ثالثاً : ندب وأعاره عضو هيئة التدريس

التعريف : هو عملية نقل أو ندب أو اعارة عضو هيئة التدريس للتدريس بكلية أخرى أو العمل بجهات عامة لغرض الاستفادة من خبراته او سد النقص في احتياجات هذه الكلية أو الجهة لتحقيق اهدافها .

1- يجوز عند الحاجة ندب عضو هيئة التدريس مؤقتا للتدريس بجامعة أخرى وذلك وفقا للشروط التالية:

- أ- أن يكون قد مضى على تعيينه مدة لا تقل عن سنتين.
- ب- أن تسمح ظروف العمل بالجامعة الأصلية بهذا الندب.
- ج- ألا يندب للعمل في أكثر من جامعة واحدة.
- د- ألا تزيد مدة الندب على سنة واحدة ويجوز تجديدها ، بحيث لا يزيد اجمالي مدة الندب على اربعة سنوات كما يجوز ندبه إلى جانب عمله الأصلي، وإذا زادت مدة الندب عن اربع سنوات توجب تجديدها بقرار من أمين اللجنة الشعبية العامة للتعليم والبحث العلمي بعد موافقة الجامعتين.

2- يجوز لوزير التعليم العالي والبحث العالمي إعارة عضو هيئة التدريس إلى الوحدات الإدارية والمؤسسات والمصالح والشركات العامة، كما يجوز بقرار من رئاسة الوزراء

- إعارته إلى الحكومات أو الهيئات الإقليمية والدولية ويتمتع عضو هيئة التدريس طيلة مدة إعارته بمرتباته ومزاياه وعلاواته المالية وتحسب المدة من ضمن مدة الأقدمية والترقية وتحمل الجامعة أو الجهة المعار إليها صرف مرتباته ومزاياه المالية الأخرى وتصرف لمن تتم إعارته علاوة إعاره بنسبة 5% من مرتبه الأساسي.
- 3- على الجهة المعار إليها عضو هيئة التدريس استقطاع أقساط الضمان الاجتماعي من مرتبه على أن تُؤدَّى إلى الجهة المختصة فور استقطاعها.
- 4- يعامل عضو هيئة التدريس بالنسبة لاستحقاق إجازاته خلال مدة الإعاره وفقاً لأنظمة الجهة المعار إليها .
- 5- ينتهي ندب أو إعاره عضو هيئة التدريس قبل انتهاء مدة ندبه أو إعارته في الحالات التالية:
- أ- إذا اقتضت ظروف العمل بالجامعة الأصلية إنهاء ندبه أو إعارته.
- ب- إذا رغبت في ذلك الجهة المنتدب أو المعار إليها إنهاء ندبه أو إعارته.
- ج- إذا طلب عضو هيئة التدريس إنهاء ندبه أو إعارته.
- د- إذا أخلت الجهة المنتدب أو المعار إليها بالتزاماتها حيال عضو هيئة التدريس.
- هـ- إذا بلغت مدة الندب حداً الأعلى دون تجديدها وفق أحكام اللائحة (501)
- و - على عضو هيئة التدريس المنتدب أو المعار أن يعود إلى سابق عمله خلال مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ صدور قرار إنهاء ندبه أو إعارته .

المعاملات المالية

الاجراءات المالية المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس :

- 1- تحدد المرتبات والعلاوات الخاصة بأعضاء هيئة التدريس طبقاً للتشريعات النافذة كما يمنحون ذات العلاوات الأخرى المقررة في التشريعات النافذة وبذات القواعد والشروط الواردة بها .
- 2- يمنح عضو هيئة التدريس عند التعاقد معه في الوظيفة أول مربوط درجتها ويمنح علاوة سنوية طبقاً للتشريعات النافذة ويمنح العلاوة اعتباراً من أول الشهر التالي لانقضاء سنة من تاريخ التعيين أو منح العلاوة السنوية السابقة ، وتطبق تلك الأحكام على عضو التدريس في حالة إعادة تعيينه .

3- لا تصرف علاوة التدريس لأعضاء هيئة التدريس في حالتي النقل أو الإيفاد للدراسة بالخارج.

4- تحدد بقرار من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بناء على عرض من اللجنة الوطنية للجامعات القواعد الخاصة بالحوافز المادية والمعنوية والترقيات الاستثنائية لأعضاء هيئة التدريس الذين يقومون بإعداد بحوث مبتكرة أو أعمال متميزة ، أو من يتم تكليفهم بالعمل في مناطق تبعد بمسافة (100) كيلو متر أو أكثر عن مركز المدينة التي يقع بها مقر الجامعة ويعد من الأبحاث المبتكرة أو الأعمال المتميزة الأبحاث التي تحدث تغييرا جوهريا في النظريات العلمية السائدة، أو تنال جوائز وطنية أو عالمية معترف بها، أو براءات الاختراع التي يجري تسجيلها من قبل الجهات المختصة كل ذلك دون المساس بحقوق الملكية الفكرية.

5- يلتزم عضو هيئة التدريس الوطني بتدريس عدد من الساعات النظرية العلمية أسبوعيا وفقا للدرجة العلمية التي يشغلها وذلك على النحو التالي:

1 .	استاذ	4 ساعات تدريسية	6 ساعات بحثية
2 .	استاذ مشارك	6 ساعات تدريسية	4 ساعات بحثية
3 .	استاذ مساعد	8 ساعات تدريسية	2 ساعتان بحثيتان
4 .	محاضر	10 ساعات تدريسية	2 ساعتان بحثيتان
5 .	محاضر مساعد	12 ساعات تدريسية	2 ساعتان بحثيتان

وإذا زاد عدد الساعات على الحد المقرر في الفقرة السابقة يصرف له مقابل مالي عن كل ساعة تدريس بالمرحلة الجامعية من الساعات المقررة بحيث لا تزيد على (10) ساعات أسبوعيا ويمنح الأستاذ والأستاذ المشارك (30) دينار عن كل ساعة إضافية ويمنح الاستاذ المساعد والمحاضر المساعد (25) دينار عن كل ساعة إضافية .

وتتولى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تحديد الساعات التدريسية للأساتذة المغتربين وتدرج هذه الساعات ضمن عقودهم.

6- يلتزم عضو هيئة التدريس بالقيام بما يكلف به من أعمال خاصة بالامتحانات كالإشراف و المراقبة ويجوز في الحالات التي تقدرها الكلية استصدار قرار من الجامعة بمنح مقابل مالي عن هذه الأعمال .

7- توزع الساعات التدريسية النظرية على أيام الأسبوع بحيث لا تزيد بأي حال من الأحوال على خمس ساعات في اليوم الدراسي الواحد، ويشترط ألا يقدم المقرر في يوم واحد إذا زادت ساعاته عن ساعتين كل ذلك مع مراعاة خصوصية بعض المقررات الدراسية.

8- يستحق عضو هيئة التدريس المرتب كاملاً ، ويُعفى من شرط التدريس لبعض أو كل الساعات المطلوبة من يتم تكليفهم أو اختيارهم لبعض المهام ، وذلك وفقاً لما يلي :

أ- المختارون أو المكلفون بمهام من قِبَل رئاسة الوزراء وتتم معاملتهم المالية بمنحهم المرتب المقرر لدرجاتهم العلمية و المزايا والعلاوات المقررة لِنُظرائهم بما فيها علاوة التدريس المحددة لدرجاتهم العلمية والمقابل المالي للحد الأقصى من الساعات الإضافية و المقابل المالي للحد الأقصى لساعات التدريس بالدراسات العليا.

ب- رؤساء الجامعات ووكلاء الشؤون العلمية لها و رؤساء النقابات العامة بها ويكون عملهم على سبيل التفرغ ويعاملون مالياً بمنحهم المرتب المقرر لدرجاتهم العلمية والمزايا و العلاوات المقررة لِنُظرائهم بما فيها علاوة التدريس المحددة لدرجاتهم العلمية و المقابل المالي للحد الأقصى من الساعات الإضافية والمقابل المالي للحد الأقصى لساعات التدريس بالدراسات العليا.

ج- المكلفون من مجلس الوزراء والمختارون من قبل ورؤساء البلديات وكذلك عمداء الكليات ووكلاء الشؤون العلمية ومدراء الإدارات بالجامعة ويعاملون مالياً بمنحهم المرتب المقرر لدرجاتهم العلمية والمزايا والعلاوات المقررة لدرجاتهم بما فيها علاوة التدريس المحددة لدرجاتهم العلمية و المقابل المالي لعدد (6) ست ساعات من ساعات التدريس الإضافية وما يقوم به من ساعات التدريس الفعلي.

د- يُعَامَل رؤساء الأقسام ومدراء المكاتب بالجامعات والكليات ومؤسسات التعليم العالي مالياً بمنحهم المرتب المقرر لدرجاتهم العلمية والمزايا والعلاوات المقررة لدرجاتهم بما فيها علاوة التدريس المحددة لدرجاتهم العلمية و المقابل المالي لعدد (4) أربع ساعات من ساعات التدريس الإضافية وما يقوم به من ساعات تدريس فعلية .

9- يَسْتَجِق أعضاء هيئة التدريس المكلفون بالعمل في لجان فنية أو إدارية بالقسم في الكلية أو الجامعة بحسب الأحوال مكافأة مالية يصدر بتحديد قرار من رئيس الجامعة وتُقَدَّر المكافآت على أساس حجم العمل ومدته ومدى التزام تلك اللجان بإنجاز مهامها في المدة

التي يتطلبها الانتهاء من مهمتها ، أما بالنسبة للجان الدائمة فتحدد مكافآت أعضائها في قرار التشكيل .

الإجازات

يختص هذا الفصل بإجازات اعضاء هيئة التدريس على النحو الاتي :

1 - يتمتع عضو هيئة التدريس بإجازة سنوية تمنح أثناء العطلة الجامعية ، وتبدأ بانتهاء العام الجامعي وإعلان النتائج ، وتنتهي ببداية العام الجامعي الجديد ، ولا يُرَخَّص للإجازة في غيرها إلا لمن قام بالعمل خلالها وكانت حالة العمل تسمح بذلك ، ومع ذلك يجوز الترخيص بالإجازات في غير العطلة لظروف استثنائية .

2 - و في حالة الضرورة ومقتضيات المصلحة العامة يجوز وبقرار من رئيس الجامعة او الكلية تكليف عضو هيئة التدريس بالعمل أثناء العطلة الجامعية لمدة لا تزيد على شهر واحد على أن يمنح مكافأة تعادل مرتبة الأساسي عن تلك المدة ويسقط حقه في الإجازات عن المدة التي مُنِحَتْ له فيها المكافآت وتكون المدة المقررة للإجازة السنوية وفقاً لما هو مُحدد بقانون علاقات العمل .

3- يستحق عضو هيئة التدريس الإجازة المرضية، والإجازة الخاصة بدون مرتب، والإجازة بمرتب كامل ، و الاجازة الطارئة، و المقابل النقدي للإجازات وفقاً للتشريعات المنظمة لقانون علاقات العمل.

4 - على عضو هيئة التدريس الوطني المنقطع عن عمله بسبب المرض إبلاغ القسم او الكلية التابع لها عن حالته الصحية ومدى استحقاقه للإجازة بناء على تقرير من الطبيب المعالج فور وقوع الحالة المرضية.

5 - لعضو هيئة التدريس الحق في الحصول على إجازة للتفرغ العلمي كل أربع سنوات وذلك لقيام بدراسات علمية أو إجراء بحوث أو تجارب أو القيام بأعمال التأليف و الترجمة أو تحقيق المخطوطات وذلك لسد نقص علمي أو حاجة تقتضيها المصلحة العامة أو لاكتساب خبرة علمية في مجال تخصصه وتنشط معلوماته وتمكينه من الاطلاع على آخر التطورات العلمية في ميدان تخصصه .

6 - يشترط فيمن يتم منحه إجازة التفرغ العلمي ما يلي :

- أ- ألا تقل درجته العلمية عن درجة أستاذ مساعد عند طلب الإجازة في المرة الأولى وعن درجة أستاذ مشارك بالنسبة لطالب الإجازة للمرة الثانية وعن درجة أستاذ لطالب الإجازة للمرات التالية.
- ب- أن يحصل على قبول من إحدى الجامعات الأجنبية المعترف بها من اللجنة الشعبية العامة للتعليم و البحث العلمي لقضاء الشق الخارجي من إجازة التفرغ العلمي، أما إذا رغب في قضائها بالداخل فيُعفى عضو هيئة التدريس من هذا الشرط .
- ج- أن يتفرغ فعلياً لإجازته العلمية وأن يكرس كل جهده للبحث العلمي طوال إجازة التفرغ، ولا يجوز له أثناء الإجازة القيام بالتدريس ولو على سبيل التعاون أو أن يمارس العمل الإداري في الجامعة أو خارجها .
- 7 - تُمنح إجازة التفرغ العلمي بقرار من رئيس الجامعة أو مؤسسة التعليم العالي بناء على اقتراح لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس وتكون مدتها سنة جامعية كاملة ويجب أن تكون متصلة فلا يجوز تجزئتها بقصد الحصول عليها في سنوات متعددة وتنظم بقرار من رئاسة الجامعة أوقات منح هذه الإجازات بما لا يؤثر على انتظام العملية التعليمية بها ويحدد بقرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي المدة التي يقضيها عضو هيئة التدريس بالخارج بحيث لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن ستة أشهر ويعامل مالياً أثناء وجوده بالخارج وفقاً للائحة العاملين بالخارج ويتمتع عضو هيئة التدريس إذا قضى إجازته العلمية بالداخل بمرتبه كاملاً وكافة مزاياه و علاواته بما في ذلك علاوة التدريس ومقابل الساعات الإضافية .
- 8 - للحصول على إجازة التفرغ العلمي يتوجب على عضو هيئة التدريس التقدم بطلب الحصول عليها إلى القسم المختص قبل ستة أشهر من بدايتها ، وأن يرفق بطلبه ملخصاً للعمل العلمي الذي ينوي القيام به وفق النموذج والإجراءات التي تحددها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- 9 - لا يجوز أن تُمنح إجازة التفرغ العلمي لأكثر من نسبة (15 %) من أعضاء هيئة التدريس القائمين بالتدريس بالقسم العلمي فعلاً ، وإذا تعددت طلبات الحصول على إجازة التفرغ العلمي بشكل يؤثر في انتظام العملية التعليمية تُمنح الأولوية لطالب الإجازة لأول مرة ثم الأكبر عمراً ثم الأقدم في الدرجة العلمية ثم الأكثر بحثاً تم نشرها بالفعل .

10 - لا يجوز قطع أو تأجيل إجازة التفرغ العلمي إلا في حالة الضرورة، ويصدر قرار القطع أو التأجيل من رئيس الجامعة ، وذلك بناء على اقتراح القسم العلمي المختص مجلس الكلية ويحتفظ عضو هيئة التدريس بحقه في الإجازة أو ما تبقى منها بعد انقضاء أسباب القطع أو التأجيل مباشرة ، ويصدر قرار تجديدها من رئيس الجامعة .

11 - يتوجب على عضو هيئة التدريس خلال شهرين من انتهاء الإجازة العلمية تقديم تقرير مفصل إلى القسم العلمي عن الأبحاث أو المؤلفات أو الدراسات أو التجارب التي أجراها مرفقة بنسخ من إنجازاته و أنشطته ولا يتم تمكينه من مباشرة العمل للعام الجامعي التالي إلا بعد تقديم التقرير المُنوَّه عنه وعلى الكلية إحالة تقرير مفصل عن عضو هيئة التدريس إلى رئيس الجامعة مشفوعاً بآرائها وملاحظاتها وتقييمها لمدى استفادة عضو هيئة التدريس من إجازة التفرغ العلمي ونسخة من الكتب أو الأبحاث أو التجارب التي أجراها ولا يجوز لعضو هيئة التدريس الحصول على إجازة تفرغ علمي لاحقة إذا فشل في الاستفادة من الإجازة السابقة أو خالف شروطها.

12 - يضع مجلس الجامعة نظاماً للتفرغ العلمي يضمن توجيهها للدراسات والبحوث والتأليف والترجمة التي تخدم الجامعة وتحقق مستهدفات التعليم العالي .

13 - لا يجوز لعضو هيئة التدريس قبول أي منحة دراسية من أي جامعة أو هيئة أو مؤسسة أو حكومة أو أي جهة أجنبية إلا بموافقة وزير التعليم العالي والبحث العلمي وفي حال المخالفة يُحال عضو هيئة التدريس إلى مجلس التأديب بقرار من رئيس الجامعة ويعاقب إذا ثبت ذلك بانتهاء العقد.

14 - يجوز إيفاد أعضاء هيئة التدريس لحضور المؤتمرات والندوات العلمية والملتقيات والدورات وإجراء التحاليل والتجارب وفقاً للشروط الآتية:

- أ- أن يكون لعضو هيئة التدريس بحث مقبول للمشاركة في المؤتمر أو الندوة.
 - ب- أن يكون قد سبق للمؤيد المشاركة في المؤتمرات والندوات العلمية المقامة في جامعات ليبية.
 - ج- أن تتم المشاركة باسم الجامعة التابع لها.
- ويشترط في حالة ما يكون الإيفاد لغرض حضور دورات أو إجراء تجارب أو تحاليل عدم إمكانية إجرائها بالداخل.

ويكون الإيفاد للمشاركة في المنتقيات والاجتماعات وورش العمل المتخصصة وفقا
لأسباب التي يقدرها، وزير التعليم العالي والبحث العلمي .

15 - يكون إيفاد أعضاء هيئة التدريس بالداخل والخارج في الأحوال المنصوص عليها سابقا وفي
الأحوال الأخرى بما يتفق وأحكام قانون علاقات العمل ولائحتي الإيفاد و علاوة المبيت والتدريب.

النظم التأديبية

يختص هذا الفصل بالمخالفات المحظورة والنظم التأديبية لها على النحو الآتي:

على عضو هيئة التدريس الالتزام بأداء رسالته العلمية والتربوية على أحسن وجه و الحفاظ على
كرامة وظيفته وأن يسلك في تصرفاته مسلكا يتفق مع أحكام القوانين و أخلاق المهنة وميثاق
شرف أعضاء هيئة التدريس والأصول والتقاليد الجامعية المستقرة .

1 - يحظر على عضو هيئة التدريس ارتكاب المخالفات التالية :-

- أ- التقصير أو الإهمال في أداء واجباته التعليمية مثل الغياب المتعمد عن المحاضرات أو
ادائها بطريقة قاصرة أو عدم أداء ما يُكَلَّف به من قِبَل الجامعة أو الكلية أو ما في حكمها أو
التقصير في القيام بواجبات الامتحانات أو التصحيح أو أعمال المراقبة و غير ذلك من
شؤون التدريس .
- ب- الدخول في أعمال الشجار بصورة تمس بمكانة عضو هيئة التدريس أو الظهور بمظهر
غير لائق.
- ج- استغلال وظيفته لتحقيق مآرب شخصية بالضغط على الطلاب أو الطالبات أو أولياء
أمرهم لإجبارهم على أداء خدمة أو الحصول على منفعة له أو لغيره.
- د- استغلال محاضراته للترويج للأفكار الهدامة أو دعاوى الفتنة أو الدعوة للتعصب أو
الإرهاب أو التحريض على أعمال الشغب أو المساس أو بقيم المجتمع أو مؤسساته.
- هـ- التخريب المتعمد لإمكانيات الجامعة و منشاتها ومعاملها ومكتباتها بإتلافها كلياً أو جعلها
غير صالحة للاستعمال.
- و- القيام بتزوير نتائج الطلاب أو مساعدتهم على الغش أو التلاعب بنتائج الامتحانات بقصد
الإخلال بقواعد المنافسة أو الإضرار ببعض الطلاب أو محاباتهم ، وتتحقق هذه المخالفة
بتسريب المعلومات المتعلقة بالامتحانات أو بإدخال المعلومات في أوراق الإجابة أو تغيير
الدرجات عند التصحيح أو الرصد و غير ذلك مما يدخل في أعمال الغش والتزوير.

2 - توقع على عضو هيئة التدريس الجزاءات التأديبية التالية:-

- أ- اللوم أو الإنذار و يكون اللوم شفويا والإنذار مكتوب.
 - ب- الخصم من المرتب مدة لا تزيد على الشهرين في السنة الواحدة ولا يجوز أن يجاوز الخصم لتنفيذ هذه العقوبة ربع المرتب شهريا بعد الربع الجائز أو التنازل عنه قانونا.
 - ج- الحرمان من العلاوة السنوية.
 - د- الحرمان من الترقية لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات.
 - هـ- خفض الدرجة العلمية أو المالية أو كلاهما.
 - و- العزل من الوظيفة.
- ويختص بتوقيع تلك العقوبات وفقا للقواعد المقررة في قانون علاقات العمل.

3 - تشكل لجنة التحقيق بقرار من رئيس الجامعة وتكون من أحد عمداء الكليات رئيسا و عضوي هيئة تدريس بالجامعة لا تقل درجتهم عن درجة المُحَال على التحقيق، وبحضور مندوب عن نقابة أعضاء هيئة التدريس الجامعي، ومندوب عن المكتب القانوني بالجامعة مقررا ولا يكون لهما حق التصويت على قرارات اللجنة ، ولرئيس الجامعة وقف عضو هيئة التدريس احتياطيا عن العمل إذا استدعت مصلحة التحقيق ذلك لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر ، ولا يجوز أثناء الوقف المساس بمرتب عضو هيئة التدريس أو مزاياه المالية الأخرى.

4 - على لجنة التحقيق استدعاء عضو هيئة التدريس وإعلانه كتابيا قبل ثلاثة أيام من تاريخ مثوله أمامها وذلك بإيداع كتاب الاستدعاء بمكتب عميد الكلية ، و على عميد الكلية إبلاغ عضو هيئة التدريس كتابيا و إذا تخلف عضو هيئة التدريس عن حضور جلسة التحقيق توجب إعادة إعلانه وإذا تخلف بعد هذا الإعلان الثاني جاز للجنة الاكتفاء بالوثائق والشهود و على اللجنة مواجهة المُحَال على التحقيق بالتهُم الموجهة إليه وسماع أقواله ومناقشته في أدلة الاتهام واستلام وثائق دفاعه وتُتخذ القرارات في لجنة التحقيق بالأغلبية وعلى اللجنة - بعد الفراغ من مهمتها - تقديم تقريرها مفصلا لأمين اللجنة الشعبية للجامعة متضمنا خلاصة ما دار من مناقشات وإدراج أوجه دفاع عضو هيئة التدريس .

5 - لرئيس الجامعة بعد اطلاعه على تقرير لجنة التحقيق حفظ التقرير أو إيقاع إحدى العقوبات التي تدخل ضمن صلاحياته أو تشكيل مجلس تأديب، ويجوز لرئيس الجامعة وقف عضو هيئة

التدريس احتياطيا من العمل إذا تطلبت ذلك المصلحة العامة إلى حين الفصل في الواقعة دون المساس بمرتب ، المعني أو علاواته أو مزاياه.

6 - يُشكّل بقرار من مجلس الجامعة مجلس للتأديب يكون على النحو التالي:

1. أحد عمداء الكليات رئيسا
2. أحد أعضاء هيئة تدريس من إحدى كليات القانون .
3. احد أعضاء هيئة تدريس من الجامعة أو مؤسسة التعليم العالي .
4. أحد أعضاء النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس.
5. أحد أعضاء مكتب الشؤون القانونية بالجامعة، أو مؤسسة التعليم العالي .

على ألا تقل درجة أعضاء اللجنة عن درجة عضو هيئة التدريس المُحال إلى المجلس ولا يجوز لمن اشترك في لجنة التحقيق أن يكون عضوا بمجلس التأديب.

7 - يُعلن رئيس مجلس التأديب عضو هيئة التدريس المُحال إلى مجلس التأديب ببيان التُّهم الموجهة إليه وبصورة من تقرير لجنة التحقيق وذلك قبل الجلسة المحددة بأسبوعين على الأقل بإيداع هذا الإعلان بمكتب عميد الكلية ويعد هذا الإيداع قرينة على علم عضو هيئة التدريس ، ولعضو هيئة التدريس المُحال إلى مجلس التأديب الاطلاع على أية بيانات خاصة به في الأيام التي يعينها له رئيس مجلس التأديب كما يجوز له الحصول على صور من الوثائق المنتجة في دعوى الاتهام.

8 - على مجلس التأديب إعلان عضو هيئة التدريس المُحال لتأديب كتابيا قبل ثلاثة أيام من تاريخ مُنوّله أمامه ، ويحدد الاعلان مكان و زمان انعقاد المجلس، ويُودَع كتاب الاستدعاء بمكتب عميد الكلية ويتوجب على عميد الكلية إعلان عضو هيئة التدريس كتابيا وإذا لم يحضر توجب إعادة إعلانه وبعد الإعلان الثاني قرينة على علمه باستدعائه للمجلس ، وتكون جلسات مجلس التأديب سِرِّيّة، وتصدر قراراته بالأغلبية، وإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي منه الرئيس، و على عضو هيئة التدريس المُحال لمجلس التأديب الحضور بشخصه أمام المجلس ، وله أن يقدم دفاعه شفاهه أو كتابه، كما يجوز له اختيار مُحامٍ للدفاع عنه وللمجلس طلب حضوره شخصيا ، فإذا امتنع عن الحضور جاز الحكم عليه غيابيا بعد التحقق من صحة إعلانه.

9 - لمجلس التأديب أن يحكم ببراءة عضو هيئة التدريس أو أن يُؤقَّع عليه إحدى العقوبات المنصوص عليها في هذه اللائحة بناء على ما ينكشف له عند دراسة نتائج تقرير لجنة التحقيق ووزن الأدلة ومناقشة الشهود وسماع دفاع عضو هيئة التدريس ، كل ذلك فيما لا يزيد على شهرين من تاريخ تشكيله ، و يعتبر قرار مجلس التأديب نهائياً بعد اعتماده من مجلس الجامعة ولا يجوز الطعن في قرارات مجلس التأديب إلا أمام المحكمة المختصة.

10 - تنقضي الدعوي التأديبية بوفاة عضو هيئة التدريس أو استقالته في حال قبولها من مجلس الجامعة، ولا يؤثر انقضاء الدعوى التأديبية على الدعاوى الجنائية أو المدنية الناشئة عن الواقعة ذاتها.

أعضاء هيئة التدريس المغتربين

يختص هذا الفصل بشؤون أعضاء هيئة التدريس المغتربين على النحو الآتي:

1 - يجوز للكلية الاستعانة بأعضاء هيئة تدريس غير ليبيين متى استوجبت الحاجة ذلك ، وتسري عليهم عند التعاقد معهم أحكام القوانين واللوائح و الأنظمة التي يخضع لها سائر موظفي الدولة كما تسري عليهم كافة النظم المعمول بها في مؤسسات التعليم العالي.

2 - يُنظَّم علاقة الكلية مع أعضاء هيئة التدريس المغتربين ، عقد مغترب ، يُعدُّ من قبل وزارة التعليم والبحث العلمي بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة ويجب أن يتضمن هذا العقد حقوق عضو هيئة التدريس المغترب وواجباته وعلى الأخص حقوقه المالية وما يقدم له من خدمات هو ومرافقيه و إجازاته العادية والطارئة وغير ذلك من الحقوق كما يتضمن واجباته وعلى الأخص عدد ساعاته التدريسية والبحثية وما يُكَلَّف به من أعمال في اللجان العلمية والفنية.

3 - تكون مدة العقد سنة دراسية قابلة للتجديد، وتُدرج في العقد الحقوق المتعلقة بنهاية الخدمة ويُحرر العقد باللغة العربية من عدد كاف من النسخ الأصلية، وعلى المؤسسة التعليمية إبلاغ

عضو هيئة التدريس قبل نهاية العقد بشهر واحد على الأقل إذا رغبت في إنهائه ، ويجوز لعضو هيئة ،التدريس إنهاء عقده شرط إبلاغ المؤسسة التعليمية قبل نهاية مدة العقد بثلاثة شهور.

4 - تُدفع مستحقات أعضاء هيئة التدريس المغتربين بالدينار الليبي وتخضع للتشريعات النافذة فيما يتعلق بالضرائب و الرسوم والتحويل إلى العملات الأجنبية.

5 - يتم التعاقد مع أعضاء هيئة التدريس المغتربين وفق درجاتهم العلمية الحائزين عليها من جامعاتهم الأصلية وفق ما يقدمون من مستندات أصلية ومُصدَّقة من الجهات المُختصَّة وفي غير ذلك من الأحوال تُحدِّد المؤسسة التعليمية الدرجة العلمية للمتعاقد بناء على رأي لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس أما ترقياتهم التالية فتتم وفق أحكام هذه اللائحة.

6 - يحظر على عضو هيئة التدريس المغترب إضافة إلى المحظورات التي نصت عليها اللائحة 501 ما يلي :-

أ- استعمال مركزه الوظيفي للحصول على مصالح خاصة له أو لغيره مما يُخلُّ بالثقة والنزاهة والاعتبار.

ب- العمل خارج الجامعة أو مؤسسة التعليم العالي المتعاقد معها بأجر أو بدونه إلا بإذن كتابي خاص بذلك.

ج- إفشاء البيانات أو المعلومات السرية التي يطلُّع عليها بسبب وظيفته و يَبْقَى هذا الالتزام قائماً حتى بعد انتهاء خدماته.

د- السفر إلى الخارج أثناء سريان عقده بدون إذن كتابي.

هـ- الإخلال بالعادات المرعية و التقاليد الاجتماعية أو إظهار عدم احترامه لها .

و- إعطاء الدروس الخاصة بأجر أو بدونه أو الدخول في أية علاقات مالية مع الطلاب أو ذويهم.

ز- ممارسة أي نشاط سياسي هو أو من يرافقه أو المشاركة في أي عمل من شأنه المساس بأمن الدولة والمجتمع.

ح- عدم الالتزام بالنظام الصحي المعمول به بالدولة الليبية أو الإهمال في اتخاذ التدابير والفحوص الطبية اللازمة لضمان عدم انتقال الأمراض أو تفاقمها وفقاً لما تقضي التشريعات

النافذة ويترتب على ارتكاب هذه المحظورات إنهاء العقد أو الإحالة على المجلس التأديبي وفقا لما تنص عليه هذه اللائحة، و لا يجوز إعادة التعاقد مع أي عضو هيئة تدريس مغترب إذا انتهى عقده لأسباب علمية أو تأديبية أو صحية.

أساتذة الشرف والأساتذة الزائرون والمتعاونون

يختص هذا الفصل بشؤون أساتذة الشرف والأساتذة الزائرون والمتعاونون على النحو الآتي :

1 - يُعد أعضاء هيئة التدريس المتقاعدون أساتذة شرف بالجامعة فور تقاعدهم ويشترط لذلك ما يلي :-

- ❖ أن يكون المعني حاصلا على الإجازة الدقيقة في مجال تخصصه.
- ❖ ألا تقل درجة العلمية قبل تقاعده عن أستاذ مشارك.
- ❖ أن تقتصر الاستعانة بهم على القيام بالأعمال الوقتية و العارضة التي تتفق وأحكام القانون رقم (13) لسنة 1980 مسيحي، وتعديلاته المشار إليها والقرارات الصادرة بمقتضاه .

ولأساتذة الشرف أسوة بزملائهم، استخدام إمكانيات الجامعة، كالمكاتب والمكاتبات و المعامل و الورش، و غير ذلك مما تقدمه الجامعة من تسهيلات لأعضاء هيئة التدريس بها

2 - مع مراعاة أحكام اتفاقيات التعاون العلمي التي تعقدها الجامعة أو مؤسسة التعليم العالي مع الجامعات الأخرى يجوز للجامعة أو مؤسسة التعليم العالي بناء على اقتراح القسم العلمي المختص وموافقة مجلس الكلية دعوة أساتذة زائرين و ممتحنين من ذوي الكفاءات العالمية للاستفادة منهم في إلقاء المحاضرات وإجراء الامتحانات للدراسات الجامعية والعليا وتسري بشأن معاملتهم المالية الأحكام المقررة للأطباء الزائرين ويشترط في الأستاذ الزائر من خارج ليبيا أن يكون من حملة الإجازة الدقيقة، وألا تقل الدرجة العلمية عن درجة أستاذ مساعد أما الأساتذة الليبيون فيشترط حصولهم على درجة الإجازة الدقيقة (الدكتوراه)

3 - يجوز لمجلس الجامعة أو مؤسسات التعليم العالي في حالة الضرورة ومقتضيات الصالح العام الاستعانة بالأساتذة من ذوي الخبرة الذين تتوفر فيهم الشروط العلمية من غير أعضاء هيئة التدريس على سبيل التعاون ويعاملون ماليا على أساس ما يتقاضاه نظراؤهم من مقابل الساعات الإضافية ، كما تجوز الاستعانة بهم للقيام بالبحوث العلمية والإشراف على الرسائل والأطروحات الجامعية ومناقشتها ، ولهم - أسوة بزملائهم - استخدام إمكانيات الجامعة كالمكاتب والمكاتبات

والمعامل والورش و غير ذلك من التسهيلات التي تقدمها الجامعة لعضو هيئة التدريس بها وفي جميع الأحوال لا يجوز للأساتذة المتعاونين تَوَلِّي أي مسؤوليات أو مهمات إدارية بالجامعة أو أحد مكوناتها .

4 - تسري أحكام القانون رقم (12) لسنة 1378 ، بشأن علاقات العمل واللوائح الصادرة بمقتضاه على عضو هيئة التدريس في كل ما لم يرد بشأنه نص في اللائحة (501) كما تسري عليهم أحكام قانون التقاعد المعمول به.

بعض النماذج المستخدمة بإدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس عضو هيئة التدريس

دولة ليبيا

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة طرابلس



لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس

إجراءات الترقية

نماذج طلب

ترقية

لعضو هيئة

تدريس

جامعة طرابلس

إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

طلب ترقية عضو هيئة تدريس

الاسم بالكامل /.....
 الكلية /.....
 القسم التابع له /.....
 المؤهل /.....
 تاريخ ومكان الحصول عليه /..... التخصص
 /.....
 الدرجة العلمية الحالية /.....
 تاريخ الحصول عليها /رقم القرار وتاريخه /.....
 الدرجة العلمية المطلوب الترقية إليها /.....
 بيان بالبحوث العلمية أو الكتب المؤلفة أو العمل الابداعي المبتكر المقدم للترقية:

ر.م	عنوان البحث أو الكتاب أو العمل الابداعي	جهة النشر	تاريخ النشر
1
2
3
4
5

يقر عضو هيئة التدريس بصحة البيانات المدونة أعلاه والتي يؤكد من خلالها استيفاءه للشروط المطلوبة للتقديم للترقية ويتحمل مسؤولية ذلك.

الاسم.....
 التوقيع.....
 التاريخ.....

إجراءات القسم بشأن ترقية عضو هيئة تدريس

القسم // الكلية /.....
 تاريخ استلام الطلب /.....
 تاريخ عرض موضوع الطلب على مجلس القسم /.....
 ملخص قرار مجلس القسم /

 وبمراجعة البيانات المدرجة بطلب الترقية تبين لمجلس القسم (مطابقتها / عدم مطابقتها) وعليه تمت
 التوصية بالآتي:
 (الموافقة / عدم الموافقة) على استكمال إجراءات الترقية للدرجة العلمية التالية
 يقترح مجلس القسم لجنة التقييم من الاخوة:

اسم المحكم	الجامعة التابع لها	الدرجة العلمية	التخصص
.....
.....
.....
.....
.....

اسم رئيس القسم
 التوقيع.....
 التاريخ.....

إجراءات مكتب شئون أعضاء هيئة التدريس بالكلية

- * تاريخ استلام المستندات من القسم المختص
- * عدد المشاريع أو البحوث المستلمة وفق المستندات
- * يقر مكتب شئون أعضاء هيئة التدريس بالكلية انه بمراجعة البيانات المتعلقة بطلب الترقية والمستندات المرفقة بالطلب تم التأكد من صحة البيانات ويوصي المكتب بعرضها على لجنة شئون أعضاء هيئة التدريس.

مع ملاحظة:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

مدير مكتب شئون أعضاء هيئة التدريس بالكلية

.....

التوقيع:

التاريخ:

إجراءات إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

- * تاريخ استلام المعاملة.....
- * تم عرض الموضوع على لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس في اجتماعها رقم (.....).
- بتاريخ (.....)
- وبمراجعة البيانات المتعلقة بطلب الترقية والمستندات المرفقة بها وعلى توصية كل من القسم المعني ومكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس بالكلية بعرض الموضوع على إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس فإنه تم:
- * إحالة مشروع القرار بتشكيل لجنة التحكيم بتاريخ.....
- * رقم قرار تشكيل لجنة التحكيم (.....) تاريخه.....
- * تاريخ إحالة القرار والبحوث الى أعضاء لجنة التحكيم.....
- * تم استلام نتائج التحكيم وفقاً للآتي:

اسم المحكم	النتيجة	تاريخ استلام النتيجة
.....
.....
.....

وقد عرضت النتائج النهائية على لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس في اجتماعها رقم (.....) بتاريخ (.....) وأوصت بترقية عضو هيئة التدريس إلى درجة..... اعتباراً من تاريخ

مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

.....
التوقيع:

.....
التاريخ:

دولة ليبيا
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة طرابلس
ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس
نموذج مباشرة عمل عضو هيئة تدريس

الكلية:

القسم:

الاسم ثلاثي	الرقم الوطني
المؤهل العلمي	الدرجة الاكاديمية
التخصص العام	التخصص الدقيق
* نوع المباشرة	تاريخ المباشرة

* العودة من الإجازة الصيفية - العودة بعد إجازة التفرغ العلمي - إنهاء من الندب او الإعارة - العودة بعد الإيفاد - تعيين أول مره - أسباب أخرى.

هذا يعتبر إقرار مني بعدم ازدواجية العمل لدى الدولة الليبية وإذا تبين غير ذلك أعتبر مخالفاً للعقد واللوائح المعمول بها في الجامعات الليبية وأتحمل مسؤولية ذلك.

توقيع عضو هيئة تدريس.....

التاريخ.....

رئيس القسم

.....

يعتمد

عميد الكلية

خاص بإدارة شؤون اعضاء هيئة التدريس:

.....
.....

يعد من ثلاثة نسخ:
ادارة ش.أ.ه.ب
الادارة المالية
القسم المختص

دولة ليبيا

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة طرابلس



لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس

إجراءات طلب الحصول على إجازة تفرغ

جامعة طرابلس
الإدارة العامة لشؤون أعضاء هيئة التدريس
طلب إجازة تفرغ علمي

القسم الأول: بيانات عن مقدم الطلب والعمل المقترح ومكان الإجازة.

أولاً بيانات عن مقدم الطلب:

الاسم بالكامل: تاريخ ومكان الميلاد:

الكلية: القسم:

المؤهل العلمي: مكان وتاريخ الحصول عليه:

تاريخ التعيين: الدرجة الأكاديمية وتاريخ الحصول عليها:

التخصص العام: التخصص الدقيق:

تاريخ اخر إجازة علمية: عدد مرات التمتع بالإجازة العلمية:

ثانياً بيانات للإجازات السابقة (في حالة التمتع بها).

نوع العمل

بحث تجربة تأليف ترجمة تحقيق مخطوط غيرها

الملخص:

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

3. الأدوات والمراجع المتوقع الاستعانة بها اثناء تنفيذ المشروع.

.....

.....

.....

.....

.....

يقر مقدم الطلب بصحة البيانات المدونة ويتعهد بالالتزام بنصوص لائحة أعضاء هيئة التدريس الوطنيين
والتشريعات ذات العلاقة بموضوع إجازة التفرغ العلمي:

اسم عضو هيئة التدريس.....

التوقيع التاريخ.....

القسم الثاني: نموذج يعبأ من قبل القسم:

بأن السيد

عضو هيئة التدريس بالقسم ودرجته العلمية

وحيث ان المعني قد أمضى الفترة القانونية التي تؤهله للحصول على إجازة التفرغ العلمي وقد تم ترشيحه بناء على الاولويات الواردة بلائحة شئون اعضاء هيئة التدريس وأن البحث المقترح يتناسب وتخصصه الدقيق.

وأن منحه إجازة التفرغ العلمي لا تؤثر سلباً على سير العمل بالقسم وهو في حدود النسبة المقررة (15 %) من عدد اعضاء هيئة التدريس بالقسم وهم عضواً

وبناء على ما ورد فقد تم عرض موضوع طلب إجازة المعني على مجلس القسم في اجتماعه العادي رقم (.....)

للعام الجامعي ويوصي بالموافقة على منح المعني إجازة التفرغ العلمي خلال العام الجامعي وسيتولى القسم متابعة تكليف المعني بإعداد التقرير النهائي عن عمله خلال الاجازة وذلك حال عودته لمباشرة عمله.

رئيس القسم:

الاسم

التوقيع

يعتمد

عميد الكلية

القسم الثالث متابعة ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس.

تاريخ استلام الطلب:

تاريخ عرض الطلب على لجنة شؤون اعضاء هيئة التدريس:

رقم المحضر:

تاريخه:

عدم الموافقة

التوصية: الموافقة

ملاحظات: في حالة عدم الموافقة تدون الاسباب ويخطر المعني بذلك عن طريق القسم التابع له.

.....

.....

.....

يعتمد

مدير ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة طرابلس

إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

نموذج تقييم إنتاج علمي

أولاً : بيانات عن مقدم الإنتاج العلمي .

رقم قرار تشكيل اللجنة : تاريخ صدوره : الكلية :
القسم : التخصص العام :
التخصص الدقيق : الدرجة المطلوبة للترقية :

ر.م	عنوان الإنتاج العلمي المقدم للترقية	جهة النشر	تاريخ النشر
1			
2			
3			
4			
5			

ثانياً : التقييم .

1- نوع الإنتاج العلمي .

- البحث الأول : (ورقة بحثية - كتاب مرجعي - كتاب منهجي - دراسة تخصصية - نشاط علمي).
- البحث الثاني : (ورقة بحثية - كتاب مرجعي - كتاب منهجي - دراسة تخصصية - نشاط علمي).
- البحث الثالث : (ورقة بحثية - كتاب مرجعي - كتاب منهجي - دراسة تخصصية - نشاط علمي).
- البحث الرابع : (ورقة بحثية - كتاب مرجعي - كتاب منهجي - دراسة تخصصية - نشاط علمي).
- البحث الخامس : (ورقة بحثية - كتاب مرجعي - كتاب منهجي - دراسة تخصصية - نشاط علمي).

2- الإنتاج العلمي منشور في .

- البحث الأول : (مجلة علمية محلية - مجلة علمية عالمية - مؤتمر علمي محلي - مؤتمر علمي عالمي).
- البحث الثاني : (مجلة علمية محلية - مجلة علمية عالمية - مؤتمر علمي محلي - مؤتمر علمي عالمي).
- البحث الثالث : (مجلة علمية محلية - مجلة علمية عالمية - مؤتمر علمي محلي - مؤتمر علمي عالمي).
- البحث الرابع : (مجلة علمية محلية - مجلة علمية عالمية - مؤتمر علمي محلي - مؤتمر علمي عالمي).
- البحث الخامس : (مجلة علمية محلية - مجلة علمية عالمية - مؤتمر علمي محلي - مؤتمر علمي عالمي).

3- علاقة الإنتاج العلمي بالتخصص .

- البحث الأول : (مرتبط بالتخصص - له علاقة بالتخصص - غير مرتبط بالتخصص).
- البحث الثاني : (مرتبط بالتخصص - له علاقة بالتخصص - غير مرتبط بالتخصص).
- البحث الثالث : (مرتبط بالتخصص - له علاقة بالتخصص - غير مرتبط بالتخصص).
- البحث الرابع : (مرتبط بالتخصص - له علاقة بالتخصص - غير مرتبط بالتخصص).
- البحث الخامس : (مرتبط بالتخصص - له علاقة بالتخصص - غير مرتبط بالتخصص).

4- أهمية الإنتاج العلمي .

- البحث الأول : (مهم جدا - مهم - متوسط الأهمية - قليل الأهمية - ضعيف).
- البحث الثاني : (مهم جدا - مهم - متوسط الأهمية - قليل الأهمية - ضعيف).
- البحث الثالث : (مهم جدا - مهم - متوسط الأهمية - قليل الأهمية - ضعيف).
- البحث الرابع : (مهم جدا - مهم - متوسط الأهمية - قليل الأهمية - ضعيف).
- البحث الخامس : (مهم جدا - مهم - متوسط الأهمية - قليل الأهمية - ضعيف).

بعض المصادر التي تم الاستعانة بها:

- دليل ضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي.
- لائحة تنظيم التعليم العالي (501) لسنة (2010).
- اللائحة الداخلية للدراسات العليا والتدريب.

وفي ختام هذا الدليل نتقدم بالشكر والتقدير الي اللجنة الاولمبية الليبية
على دعمها في طباعة ونشر هذا الدليل